

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
شركة السعداء جروب لتشييد والبناء

تحية طيبة وبعد ،،

نترى بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٤٦٧ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣)
المؤرخ في ١١ / ١٠ / ٢٠٢٢ بقيمة إجمالية مقدارها ٢.٤٢٦ مليار جنيه
(فقط وقدره اثنان مليار واربعمائة ستة وعشرون مليون جنيه لا غير)
والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية تنفيذ أعمال إنشاء كوبري
النيل وكوبري البر الغربي في كم ١١٩.٣٦ حتى كم ١١٦.٨٤ ضمن كباري المسار
بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة بمشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع
(النسخة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم)
بالأمر المباشر.

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستتولى "المنطقة الأولى - المركزية" الإشراف على التنفيذ وتجهيز
وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

التواقيع (

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية

الخ

عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ أعمال إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الغربى
في كم ١١٦.٨٤ حتى كم ١١٩.٣٦ ضمن كبارى المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة
بمشروع إنشاء القطار الكهربائى السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين
الجديدة - مطروح - الفيوم) بأمر المباشر.

رقم العقد: ٤٦٧ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الثلاثاء الموافق: ١١ / ١٠ / ٢٠٢٢
الهيئة العامة للطرق والكبارى

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى
 ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و "شركة السعداء جروب للتشييد والبناء" .

ويمثلها السيد المهندس / سعيد محمود حسن محمد

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

وينوب عنه في التوقيع السيد الأستاذ / محمد حسن مرسي قنديل

- بصفته / مدير القطاع المالي للشركة

بموجب توكيل رسمي عام رقم ٩٨١٦ / ١ / ٢٠١٩ (مرفق)

بطاقة رقم ٢٦٢٠٤٢١٠٣٠١٨

بطاقة ضريبية / ٤٠١-٤٧١-٦٤٠

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين

سجل تجاري رقم / (٢٠١١٧٢) القاهرة

ومقرها / فيلا (١١) ش ٣١٠ الشطر الرابع أمام مستشفى الهيئة العربية للتصنيع - المعادي

الجديدة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٩٣٠١-٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (١٩٩) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٩ وذلك لمشروع تنفيذ أعمال إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الغربي في كم ١١٦.٨٤ حتى كم ١١٩.٣٦ ضمن كباري المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة - بمشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم) بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار القائمة الموحدة ومن بين هذه الشركات "شركة السعداء جروب للتشييد والبناء"

ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع "تنفيذ أعمال إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الغربي في كم ١١٩.٣٦ ضمن كباري المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة" بمشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم) بالأمر المباشر" على أن يتم إنجاز أعمال مشروع "تنفيذ أعمال إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الغربي في كم ١١٦.٨٤ ضمن كباري المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة" بمشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم)

على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكّلة لهذا الغرض ويشتمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعماله وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والاضافية والتكملية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بذلك الأعمال وتنفيذها واتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته ووسائل المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٤) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد

ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٢٨ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السائق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "تنفيذ أعمال إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الغربي في كم ١١٦.٨٤ حتى كم ١١٩.٣٦ ضمن كباري المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة" بمشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم)" بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعده جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ٢٤٦٠٤٢٦ مليون جنيه (فقط وقدره أثمان مليار واربعمائة ستة وعشرون مليون جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفاتحات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة السعداء جروب للتشييد والبناء" بتنفيذ الأعمال المسند إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٢٤) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المواقع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة الكافية للجهالة شرعاً وقانوناً .



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم 162GULF222020501 بمبلغ ١٢٢,٣٠٠,٠٠٠ جنحها (فقط وقدره مائة واحد وعشرون مليون وثلاثمائة ألف جنحها لا غير) صادر من بنك مصر صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢١ وساري حتى ٢٠٢٥/١/٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية لعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد وبرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإسلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فيخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لذى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مساعدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتفق عليها ونقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليه ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه امرا كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الأصابع أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات ملائمة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تشغيلها على نفقة الطرف الثاني .



البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للترية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للأعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضها .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بأصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الالزمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بأخلاء محل العمل من المهام والمخالفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بأخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الالزمة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند التاسع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .



النـد العـشـرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمعات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يعید سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول . ولترم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٦ م " .

النـد الحـادـي والـعشـرون

يلزمه الطرف الثاني بضمـان الأعمـال موضـوع هـذا العـقد وحسن تـنفيذـها عـلـى الوجه الأكـمل لـمـدة سـنة لأـعـمال الكـبـارـي و الأـعـمال الصـنـاعـيـة و مـدـة ثـلـاث سـنـوات لأـعـمال الـطـرـقـ تـبـداً مـن تـارـيخ التـسـلـيم الـابـدـائـي حـتـى تـارـيخ الـاسـتـلام الـنـهـائـي ، وـنـكـ طـبـقاً لـأـحـكـامـ القـانـونـ رقم (١٨٢) لـسـنة ٢٠١٨ بـشـانـ تنـظـيمـ الـتـعـاقـدـاتـ وـدـونـ إـخـلـالـ بـعـدـةـ الـضـمـانـ الـمـنـصـوـصـ عـلـيـهاـ فـيـ الـقـانـونـ الـمـدـنـيـ أوـ أـيـ قـانـونـ أـخـرـ ، وـيـكـونـ مـسـئـولـاـ عـنـ بـقـاءـ الـأـعـمـالـ سـلـيـمةـ أـتـنـاءـ مـدـةـ الـضـقـانـ طـبـقاً لـشـروـطـ الـتـعـاقـدـ فـاـدـاـ ظـهـرـ بـهـ أـيـ خـلـأـ عـبـيـ يـقـوـمـ يـاصـلـاحـهـ عـلـىـ نـفـقـهـ إـفـاـدـةـ قـصـرـ فـيـ إـجـرـاءـ ذـكـ فـلـلـطـرـفـ الـأـوـلـ أـنـ يـجـرـيـهـ عـلـىـ نـفـقـهـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ وـتـحـتـ مـسـتـوـلـيـتـهـ .

النـد الثـالـثـ والعـشـرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

النـد الثـالـثـ والعـشـرون

يقر كل من طرفـيـ العـقدـ بـمـوـافـقـتـهـمـ عـلـىـ آـيـةـ تـعـدـيـلـاتـ تـجـرـيـبـاـ الـجـهـةـ الـمـخـصـصـةـ بـمـجـلـسـ الـدـوـلـةـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ بـبـنـوـدـ هـذـاـ العـقدـ بـعـدـ التـوـقـيـعـ عـلـيـهـ عـنـ مـرـجـعـتـهـ لـهـذـاـ العـقدـ .

النـد الرـابـعـ والعـشـرون

يحـتفـظـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ بـحـقـهـ فـيـ صـرـفـ فـرـوقـ الـزـيـادـةـ الـتـيـ تـظـرـأـ عـلـىـ أـسـعـارـ الـمـوـادـ (ـ الـحـدـيدـ بـحـمـعـ أـنـوـاعـهـ -ـ الـإـسـمـنـتـ -ـ الـبـيـتـوـمـينـ -ـ الـسـوـلـارـ)ـ وـفـقـاـ لـمـاـ جـاءـ بـالـمـادـةـ رـقـمـ (١٨٤)ـ مـنـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـتـعـاقـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـالـقـانـونـ رـقـمـ (١٨٢)ـ لـسـنةـ ٢٠١٨ـ وـطـبـقاـ لـلـتـعـرـيفـاتـ وـالـمـعـادـلـاتـ وـالـقـوـاـعـدـ الـوـارـدـةـ بـالـمـادـةـ (٩٧)ـ مـنـ الـلـائـحةـ الـتـنـفـيـذـيـةـ لـقـانـونـ تـنـظـيمـ الـتـعـاقـدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهـاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ الصـادـرـ بـقـرارـ وزـيرـ الـمـالـيـ رـقـمـ (٦٩٢)ـ لـسـنةـ ٢٠١٩ـ مـ

النـد الخـامـسـ والعـشـرون

حرـرـ هـذـاـ العـقدـ مـنـ ثـلـاثـ نـسـخـ تـسـلـمـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ نـسـخـهـ مـنـهـ ، وـاحـفـظـ الـطـرـفـ الـأـوـلـ بـيـاـقـيـ النـسـخـ لـلـعـلـمـ بـمـوجـبـهـ عـنـ الـاـقـتصـادـ وـالـلـزـومـ .

الـطـرـفـ الـثـانـيـ

شركة السعداء حروب للتشييد والبناء

(التـوـقـيـعـ)

الأستاذ / محمد جعفر مرسى قنديل

مدير القطاع المالي للشركة (بالتوقيع المرفق)



الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـكـبـارـيـ

(التـوـقـيـعـ)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة
شركة السعادة جروب للتشييد والبناء

تحية طيبة وبعد ،،،

بإحالـة إلـي كـتاب السـيد الأـستاذ / رـئـيس الإـدارـة المـركـزـية لـشـؤـون مـكـتب الـوزـير
الـمـرـفـق بـه كـتاب السـيد الـلوـاء أـ.ـح / أـمـين عـام مـجـلس الـوزـراء المـتـضـمن
مـوـافـقة مـجـلس الـوزـراء بـجـلسـتـه رـقـم (١٩٩) المـنـعـدة بـتـارـيخ ٢٠٢٢/٦/٢٨
عـلـي إـسـنـاد تـنـفـيـذ اـعـمـال اـنـشـاء كـوـبـرـي النـيل وـكـوـبـرـي البرـغـري في كـم ١١٦.٨٤ حـتـي كـم ١١٩.٣٦
ضـمـن كـبـارـي المـسـار بـقـطـاع العـاصـمة الـادـارـية الـجـديـدة بـمـشـرـوع اـنـشـاء القـطـار الـكـهـربـائـي السـرـيع
(الـسـخـنة - العـاصـمة الـادـارـية - الـعـلـمـين الـجـديـدة - مـطـروح - الفـيـوم) بـتـكـلـفة تـقـدـيرـية ٢.٤٢٦ مـلـيـار

جيـه (فـقـط وـقـدرـه اـثـنـان مـلـيـار وـأـربعـعـانـة سـتـة وـعـشـرون مـلـيـون جـنيـهـا لاـغـير)

ـ المـرجـو التـفضـل بـالـإـحـاطـة وـالتـبـيـه بـضـرـورة موـافـقة الـهـيـة بـالـتـامـين الـنـهـائـي
لـهـذـه الـأـعـمـال بـنـسـبة ٥% وـالـتـي تمـثـل مـبـاـغـة ١٢١,٣٠٠,٠٠٠ جـنيـهـا
(فـقـط وـقـدرـه مـائـة وـاحـد وـعـشـرون مـلـيـون وـثـلـاثـائـة الـف جـنيـهـا لاـغـير)
وـأـكـون شـاكـراـلـوـ توـفـضـ لـتـمـ سـيـادـتـكـمـ بـالـحـضـورـ شـخـصـيـاـلـاـلـلـتوـقـيـعـ
عـلـى الـعـقـدـ معـ اـعـتـبـارـ أـنـ هـذـا الـمـوـضـوـعـ هـامـ وـعـاجـلـ جـداـ .

وـتـفـضـلـوا بـقـبـولـ فـائـقـ الـاحـترـام ،،،،

الـتـوـقـيـعـ (

عمـيد / أبو بـكرـ اـحمدـ حـسـنـ عـسـافـ
رـئـيسـ الإـدارـةـ المـركـزـيةـ
لـشـؤـونـ المـالـيـةـ وـالـادـارـيـةـ

قطاع بحوث المشروعات والكباري

دفتر الشروط و المواصفات لامر الاسناد رقم () لسنة ٢٠٢٢

اعمال تصميم وتنفيذ كوبرى النيل وكوبرى البر الغربى فى كم ١١٦,٨٤
حتى كم ١١٩,٣٦ ضمن كبارى المسار بقطاع العاصمة الإدارية الجديدة
بمشروع إنشاء القطار السريع الكهربائى السريع
(السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين الجديدة - مطروح - الفيوم)

المواصفات الفنية الخاصة بأعمال القطار السريع بالمشروع

رئيس الادارة المركزية
لتنفيذ وصيانة الكباري

مهندس / ايمان محمد متولى

رئيس قطاع
التنفيذ و المناطق

مهندس / سامي احمد فرج

رئيس الادارة المركزية
للم منطقة الاولى المركزية

مهندس / مجدى عبد السلام

مدير عام
صيانة الكباري

مهندس / عصام طه متعدد

رئيس الادارة المركزية
الشئون المالية و الإدارية

عميد / أبو بكر احمد عساف

ملحوظة :-

- ١ - على الشركة التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات الدفتر .



المحتويات

الجزء الاول - الشروط العامة

الجزء الثاني - الشروط الخاصة

الجزء الثالث - المواصفات الفنية

الجزء الرابع- المواصفات الفنية لاعمال الطرق

الجزء الخامس- المواصفات الفنية لاعمال الكباري

الجزء السادس - قوائم الكميات



الالجزء الأول الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يؤول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ مشروع دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق و الكباري لسنة ١٩٩٠ و الكود المصرى يعتبر متمما لهذا الدفتر مع مراعاه التعديلات الواردة به والمواصفات الفنية الخاصة بأعمال

القطار السريع

المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٤. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٥. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٦. معدات الإنشاء :

تعنى الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعنى المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءا من الأعمال الدائمة

٧. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يخطر المقاول بها خطيا من وقت لأخر.

٨. الموقع :

يعنى الأرضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع .

٩. الموافقة :

تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكييدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانيا - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيح أيضا إذا تطلب النص ذلك .



ثالثا - العناوين والهواش :

إن العناوين والهواش الواردة في العقد لا تعتبر جزءا منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

وللمهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطيا بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطي وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن مثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعي دائما ما يلي :

أ- يلتزم مثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تلقيه اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال ٧٢ ساعة من تقديم المقاول طلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير أو عدم استجابة مثل المهندس خلال ٤٨ ساعة فعلى المقاول ابلاغ نائب رئيس الهيئة بالفاكس.

ب- إن تقصير مثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدمات العقد.

ت- في حالة عدم رضا المقاول بأي قرار يتتخذه مثل المهندس يحق للمقاول أن يحيل الأمر إلى المهندس الذي يحق له في هذه الحالة تأييد القرار المشار إليه أو إلغاؤه أو تعديله.

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً للائحة التنفيذية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار اليه.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولما يحق للمقاول أيضا أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك، على أن هذه الموافقة لا تغفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولا عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلاه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلاه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقد من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على ما يلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها

- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصا عليها صراحة في العقد.



- على المقاول أن يقوم خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنتهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد الرسومات التصميمية وجدول الكميات المعدل حسب الكميات الفعلية المتوقع نهوها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذها ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقة إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف .

المادة رقم ٧ : (حفظ المخططات)

أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطى قبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ .

ب- يتبعن على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتبعن عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواود المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والإستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التغريبية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثبات تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل منчен وسلم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيدها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتفاصيل ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نقصاً أو تغييراً في المواد ونوعيتها يتربّط عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التي نظمها القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المماثل لها في فئات الأسعار بقائمة الكميات ويتم المفاوضة على أسعار أي بنود يتم موافقة السلطة المختصة على استخدامها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي :

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها .
- طبيعة وظروف الطرق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة .

-المساحات الممتدة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التسوين الازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

-المناسيب المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة .

-طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل .

-حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة .

-طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة .



-تحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجهات المعنية بتلك المرافق وتعريفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تلفيات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد إستكملاً كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وفوات الأسعار تكفي لغطية جميع إلتزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متناسب وسلام.

المادة رقم ١٠ : (مراجعة التصميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعيين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً : على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربية التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربية ونتائج الإختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربية التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً : على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربية من ذوي الخبرة والكفاءة القيام بأبحاث التربية التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات .

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً : على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيى بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس الإدارة المركزية لتنفيذ الكباري للبت في الموضوع محل الخلاف ، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً : يلتزم المقاول بما يلي :

-أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوكيد القياسى وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

-إخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنظافة الموقع أثناء العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ وخطه التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتدفقات النقية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات واعداد جدول الكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهايةه للإخلاء) موضحاً به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤولاً كاملاً عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما أنه مسؤول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتقاده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح قيمة بخلاف المسار الحرج لكافة



الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والشويونات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين: صيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص مضغوط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأنشطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية خطية يطلبها المهندس وتعلق بالترتيبات اللازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو إشاعتها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافحة الأعمال الدائمة بكل جلاء .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بتقدير للتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتواافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم تطبيق غرامة تأخير بواقع ٥٠٠ جنية (خمسين جنيه عن كل يوم تأخير).
 وفي حال عدم إمكانية تببير المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تببيره فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذاخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

يجب على المقاول أن يعين من قبله:-

- ١- عدد (١) مهندس مدني نقابي (مدير مشروع) خبرة خمسة عشر سنة على الأقل في تنفيذ أعمال الكباري
- ٢- عدد (٣) مهندس مدني نقابي خبرة عشر سنوات على الأقل في تنفيذ أعمال الكباري
- ٣- عدد (١) مهندس مدني خبرة لا تقل عن عشرة سنوات في تنفيذ اعمال الطرق .
- ٤- عدد (١) مهندس ضبط جودة
- ٥- عدد (١) مهندس مساحة خبرة سبع سنوات على الأقل في تنفيذ أعمال مماثلة
- ٦- عدد (٢) مراقب

على مهندسي المقاول وكذا المراقب التواجد بالموقع بصفة مستمرة أثناء العمل او حسب حاجة العمل التي يحددها جهاز الاشراف من قبل الهيئة .

ويحق لمهندس الهيئة إستبعاد اي من ممثلي المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالنيابة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله وعند تقصير المقاول في تعيين المهندسين او المراقبين يوضع على المقاول غرامة قدرها الف جنيه للمهندس ، و خمسين جنيه للمراقب عن كل يوم من الأيام التي تمضي بدون تواجد اي منهم وذلك طوال مدة التنفيذ



المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص المنوط بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنطحة بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة لطرق ولكباري والنقل البرى وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلامي .

ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعترض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأى شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سيء السلوك أو غير كفء أو مهملاً في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى ان يتلزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامية وربطها بال نقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسيب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أية فروقات يكون من شأنها تتنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن ،

وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسيب على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لقصير المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها .

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلًا وتقدم جميع لوازم الإنارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمنشآت القائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو أية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور .

المادة رقم ١٧ : (إعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً : المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي ، وعليه أن يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها ، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلزال أو الفيضان أو السيول أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لغم أو أية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لإعتماده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة .

ثانياً : المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرفق آخر تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات .

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين .



المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً : بما لا يتعارض مع ما ورد بأي من مستدات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والموقتة والتجهيزات والممواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولى الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية أي خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجم عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً : على المقاول إصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تفزيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ٢٠٠ ألف (مائتان ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد ، وتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لاتقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوفيق غرامات تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

المادة رقم ١٩ : (الآثار والأشياء ذات القيمة وغراها)

جميع الآثار والباقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من الباقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتبع التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أيًّا من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبّد تكالفة نتيجة اmittale لشك لتعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو حق المقاول في أي تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسؤول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال.

ذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإمتثال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المردحة في هذا العقد شاملة لنفي بكل الإحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفاً تفصيلاً بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.



المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستدات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر . ولا يعفى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقابول من مسؤوليته في التأكيد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة : على المقابول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الإلتزام بكافة القواعد المحددة في التعاقد، هذا ولن يعفى الإنزال المقابول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم المقابول بتقديم كافة الإجراءات والمستدات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تتفيد أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد : يجب الإنزال بعدم إستعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقابول أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقابول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقابول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- معمل الموقع.

- المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعلم الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكييد الجودة.

- أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا إقتضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرف العقد، وإذا قصر المقابول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وخصم النفقات كاملاً مضافاً إليها ٢٥ % كمصروف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأى شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال، وعلى المقابول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تغطيته بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقابول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تغطيته أو حبه عن النظر، وعلى المقابول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقابول بذلك.

ثانياً: على المقابول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خللها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر دون أن يحدث ذلك تلفاً للإعمال لا يمكن إصلاحه ، وعلى المقابول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.



المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
-إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

-الاستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

-إزالة أي عمل وإعادة تفيذه بصورة سلامة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تنصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازم لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضافة إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف في حالة الإيقاف بمعرفة المقاول.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء ونهاية الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنفصاله من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تقدير أي تمديد لوقت الإنتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً: باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأي مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطى بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئياً على المقاول برمجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم ب تقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدتها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقة الخاصة.



ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقة الخاصة سياجات (اسوار) مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذها كافة الإحتياطات وعوامل السلامة الالزمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (Gramatatat al-takhier wal-asparrat al-nathiqah 'anhu)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسلمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير وفقاً للمنصوص عليه في القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ، كما لا يتم صرف فروق اسعار عن آية اعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويتحمل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

والهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطله في سيره أوقفه كلياً لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنها.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذه من الباطن بدون إذن خططي سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د - إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره او صدر أمر بوضعه تحت الحراسة او إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإتخاذ آية إجراءات قضائية أو خلافها. ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون أن يكون مسؤولاً عن أي ثلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الإستعمال كما يحق للمالك أن يسند الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكن الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخباره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات الالزمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)

الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبي المفوض ويحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويتسلم المقاول نسخة من ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الإسلام الابتدائي.

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم إخباره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك بإستعداده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبده فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تنفذ على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويؤجل الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذها أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك.



الإسلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهدأ للإسلام النهائي، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريه من عدة نسخ حسب الحاجة ويجرى التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم وبخطي المقاول نسخة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الإبتدائي يؤجل الإسلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إستكمال النقص أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا إنتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكفة الفعلية مضافة إليها ٢٥ % مصروفات إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

الحساب الختامي : بعد إسلام الأعمال استلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من تأمينات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة المؤجلة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً ويخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقى من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

عند إسلام الأعمال استلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان المحددة سنة لاعمال الكباري والاعمال الصناعية و مدة ثلاثة سنوات لاعمال الطرق بالعقد تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي.

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان أو عند الإسلام النهائي . وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو بأسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإسلام وهي بحالة من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.

• الشركة و استشاريها مسؤولة مسؤولية مدنية و جنائية عن الاعمال التي تم تنفيذها بمعরفهم لمرة عشر سنوات (الضمان العشري) طبقاً للقانون

وفي حال إخفاق المقاول عن القيام بأى من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فللمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على ألا يؤدي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد و في حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة الكميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعاً بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملية والمعدات وغيرها ومن مصاريف



إدارية وارياح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر فئات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض ووفقاً لنص القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغيرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

(المادة رقم ٣٢ : المعدات والأعمال المؤقتة والم المواد)

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والم المواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلها لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينكل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ للمهندس الإمتناع عن إعطاء الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي ستستخدم في هذا المادة والتصريح بإستخدامها.

ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتتنظيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وبينفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مضافة إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والم المواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواقع المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تعفي تلك الغرامات المقاول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتغطية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والم المواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والسعة والقوية والكمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو الازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والم المواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسقبة.

(المادة رقم ٣٣ : تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بند يلزم إستخدامها نتيجة أية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والم المواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كالمصاريف الإدارية والأرباح.



المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

تعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفواتير السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموضحة بمستدات العقد ولا يستحق المقاول زيادة في سعر البند في حال وافقت الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية نسبة ٢٥٪ المنصوص عليها بالعقد بالإضافة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات بعد عمل المفاوضة على اسعار البنود التي تزيد عن ١٢٥٪ من كميات العقد والتي لم يوافق على تنفيذها بنفس السعر الاصلى المذكور في البند

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال هندسياً على أساس القياسات الصافية فقط من واقع المخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أيٍّ من مستدات العقد.

وللمهندسين الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أيٍّ جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أيٍّ منها.

المادة رقم ٣٦ : شهادات الدفع الخارجية (المستخلصات)

١. سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلاً من الصرف بالشيكات الورقية
٢. يتلزم المقاول او الشركة ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به والذى سيتم التعامل على اساسة عند صرف المستحقات .

تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فنياً ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف طبقاً لlaw رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته ويتم تقديم المستخلص من نسختين إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصحوباً بالمستدات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أيٍّ مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض قيمة أيٍّ من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس.

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعليمة أو الخصم حسب الحالة من قيمة أيٍّ مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأىٍّ من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على :

-استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب وانتقلات المهندس ومعمل الموقع وتأمين الكوادر الفنية.
-التقصير في سداد إلتزمات العمال أو مقاولي الباطن.

-تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.

-تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتنفيذ شاملًا جداول التوريدات وجداول التدفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.

-تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.

-الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

-تقديم أو تجديد وثائق التأمين.

-التقيد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٣٧ : (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستدات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنتهاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإستكمال أي عمل لا يزال ناقصاً في التواريف المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك



أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينفيه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ. وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاداً إليها ٢٥ % مصاريف أدارية.

المادة رقم ٣٨ : (المواد البيتمينية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تثبيت تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتنبيه تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقاته الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تثبيت تلك الاحتياجات ويتتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر .
٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطه من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب ناتج عن تقاعسه في سحب المواد البيتمينية والسوالر الازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول .

المادة رقم ٣٩ : (الضرائب والرسوم)

يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة المبيعات وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤٠ : (فروق الأسعار)

- يتم ادراج نسبة تأثير المعاملات وذلك طبقاً للمادة (٤٧) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات ولائحته التنفيذية وتعديلاته وذلك لبيان العناصر التالية (الحديد بجميع أنواعه - الاسمنت - البنتونيت - السولار) .
- الأسعار السارية والمعمول بها في تاريخ الإسناد للمشروع تؤخذ كمقياس للمقارنة في أي وقت أثناء تنفيذ العملية لحساب فروق الأسعار، ولا يلتقط لأسعار المواد بالسوق الحر والمقاول عليه أن يتحمل كافة الزيادة في الأجور وأسعار النقل والعماله بالسوق الحر وليس له الحق في المطالبة بأية زيادات تطرأ على الأسعار في هذا الشأن .

ملحوظة :

- يجب أن تتطابق نسب تأثير المعاملات مع تحليل الأسعار لكل بند وفي حالة عدم التطابق يتم احتساب النسبة الأقل دون اعتراض من المقاول
- يجب أن يحدد بتحليل السعر سعر الخامدة فقط لكل بند



الجزء الثاني الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

- تجهيزات المقاول الموقعية

يجب على المقاول إعداد وتجهيز الموقع ويشمل المكاتب والمخازن والورش والمعامل ومحطات الخلط (محطات الخرسانة والأسفالت) واستراحات العاملين، والمقاول مسؤول وعلى نفسه عن الحصول على الأرضى اللازمة لمثل هذه التجهيزات، ويجب اعتماد المخطط العام والموقع المقترن وتجهيزاته من المهندس قبل التنفيذ، وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدة المحددة ببرنامج العمل، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانى أو أسوار أو منشآت مؤقتة ورد الشئ لأصله ، وتؤول ملكية هذه التجهيزات الموقعية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسلیم المشروع وعلى المقاول تأمين عمال نظافة واعمال السلامة المهنية بإستراحات العاملين من خلال متخصص يعتمد المهندس.

مكتب ممثل الهيئة والمهندس الاستشاري بالموقع

خلال فترة (٣٠) ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد تطبيقاً للبند رقم (٣٢) من المواصفات القياسية يجب على المقاول ان يقوم قبل البدء في العمل باعداد مكتب بموقع العمل لادارة المشروع ولا نقل مساحته عن ١٢٥ م٢ مكون من ثلاثة حجرات على ان تكون احداها غرفة اجتماعات (شاملة ترابيزة كبيرة و عدد ١٠ كراسى) وملحق بها (بوفيه) لاعداد تقديم المشروبات وكذا دورتين مياه صحية ويتم التأثير بمكتب ومقادع جلدية وانتربى موذرن إنتاج أحد المصانع المتخصصة في تأثير المكتب مع تزويد المكتب بشمسية مع التربيزة والكراسي اللازمة ووسيلة اتصال مباشرة مع الإداره على ان يقوم المقاول بإعداد هذا المكتب في المكان المناسب الذي يختاره المهندس المشرف في الموقع وتعيين عامل نظافة وعامل بوفيه ويقوم بصيانته وادارته طوال مدة العملية على حسابه وفي حالة تأخر المقاول في تجهيز هذا المكتب قبل بدء العمل توقع عليه غرامة بواقع اربعين جنيه يومياً إلى حين إقامة المكتب بالمواصفات عالية ويحق للهيئة خصم هذه الغرامة من المستحقات الجارية اولاً باول

يلتزم المقاول بتزويد موقع العمل بالاتي :-

- ١- عدد (٢) اجهزة كمبيوتر او لاب توب بمشتملاتهم بالطابعة (ليزر A4)
- ٢- يلتزم المقاول بتجهيز معمل مواد بمشتملاته علي ان يتم اعتماد اجهزة المعمل من الادارات المختصة قبل التوريد .

على ان :-

يتم خصم مبلغ وقدرة (١٥٠٠٠) مائة وخمسون الف جنيه في حالة عدم توافر الاجهزه في البند الاول
يتم خصم مبلغ وقدرة (٧٠٠٠٠٠) سبعة ملايين جنيه في حالة عدم توافر المعمل في البند الثاني

و تسلم كل ما سبق للهيئة لفحصها و بيان مدى كفايتها من عدمه قبل البدء في التوريد و تؤول ملكيتها الى الهيئة في نهاية المشروع

مع مراعاة الآتي:

- جميع الأجهزة يجب أن تكون حديثة الصنع وبحالة ممتازة ومن أجود الماركات، على ان تكون الأجهزة مرفقة بها شهادة الضمان ضد عيوب الصناعة معتمدة من الوكيل او الموزع المعتمد داخل جمهورية مصر العربية ويجب اعتماد مواصفات الأجهزة وماركتها من قبل قطاع الكبارى قبل توريدتها لموقع العمل.
- على ان يلتزم المقاول بصيانة الاجهزه و بتوريد قطع الغيار اللازمة للتشغيل طوال فترة المشروع و حتى تاريخ الاستلام الابتدائى للعملية .
- يلتزم المقاول بتوريد الاحداث للطابعات المطلوبة طوال مدة المشروع
- ضمان شامل للأجهزة لمدة سنتين من تاريخ التوريد



- التجهيزات

تقوم الشركة بتوفير عدد (٤) سيارة ملاكي سيدان حديثة الصنع مكيفة لا يقل سنة الصنع عن سنتين لجهاز الاشراف داخل الموقع وذلك من بدء تسليم الموقع للشركة و طوال مدة تنفيذ المشروع و حتى تاريخ الاستلام الابتدائي وفي حالة عدم قيام الشركة بتوفير السيارة يتم خصم (مبلغ ٧٥٠ جنيه / اليوم) للسيارة الواحدة وكذلك توريد عدد (١٠) عمال طوال مدة المشروع و توقع غرامة قدرها (٨٠٠٠) جنيه شهريا عن كل عامل غير متواجد وذلك من بدء تسليم الموقع للشركة و طوال مدة تنفيذ المشروع و حتى تاريخ الاستلام الابتدائي.

- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة احدث الأجهزة المساحية الالزمة لإنتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقمي) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً وإستبدال أي منها في حال إرسالها للصيانة، طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها الهيئة و تؤول ملكيتها للمقاول بعد نهوض الأعمال و الاستلام الابتدائي للمشروع.

- لوحات المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالإتجاه المعاكس و بالموقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل و مدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل ثبيتها، كما يلتزم بازالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخصم غرامة بواقع ٥٠٠٠ جنيه شهرياً على كل لوحة لايتم تركيبها.

- مدة العملية :-

يجب أن تتم جميع الأعمال في مدة ٢٤ شهر من تاريخ صدور أمر الإسناد او تسليم الموقع للمقاول خالي من المواقع ظاهرياً مما يمكن المقاول من التنفيذ دون توقف و ذلك بموجب محضر رسمي موقع عليه من الطرفين وفي حالة التأخير يوقع عليه غرامة التأخير المنصوص عليها بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

- لا يعتد بأي مستخلص يتم صرفه إلا بعد مراجعة حصره واعتماده من قطاع الطرق او قطاع الكباري كلا فيما يخصه



البرنامج الزمني وبرنامج التوريدات والتدفقات النقدية للأعمال.

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وإرتباط بعضها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتمويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لبنود العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتقدير التدفقات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقبلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقييم مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم احتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .

سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيتومين .

ثانياً : متطلبات الإنشاء

أ - تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول ان يكون مدراكاً أن الطريق أو الكوبرى المطلوب انشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم (من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة) منهجية مفصلة توضح مقتراحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المرورى الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بفقرة "التنظيمات المرورية" من متطلبات الإنشاء والمقاول مسئول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف او الأكبات الجانبية او الحاجز الجانبي او اي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمده على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية لخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري



ال الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعمول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ،

ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجناحية عن أية حوادث أو اضرار تقع على مستخدمي الطريق او أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب اخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو نقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندس السلامة مسؤول عن عمل كافة التسويقات الازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المؤقت وإبتصدار أية تصاريح لازمة بهذا الخصوص بالتنسيق مع الهيئة ويتحمل المقاول أية تبعات مادية أو قانونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وعليه وضع علامات الإرشاد والانارة ليلاً ونهاراً وعمل سور حول أعمال الحفر بالموقع والمحافظة على سلامة المرور

ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمده المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... إلخ) لأي من البنود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

ج - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامة وقائمة (أمن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى الأمان للعاملين و التأكيد على ارتدائهم الزي المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... إلخ) ، وإذا تبين أن مهندس الأمان غير مناسب لموقعه فيجب على المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمدته المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثلي الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية وفي حالة عدم اتباع تعليمات الأمن الصناعي بالموقع توقع عليه غرامة الف جنيه يومياً

د - الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثلي الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجارى تنفيذها .



هـ - إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلاص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماد الهيئة، كما يتکفل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب المبول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

وـ استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقييم مقترن مع برنامج زمني للفحوصات المطلوبة للاستلام وكافة اختبارات التشغيل لإنتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الاستلام. عندما يحين موعد الإستلام الإبداعي للأعمال المنتهية يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة باصلاح أية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعروقتها وتخصم التكاليف مع المصارييف الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلاص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهي تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو أية تشطيطات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

ـ زـ الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها وإنتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمده من المهندس وسيقوم بإجراء الإختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات الازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والفحوصات المعملية .

ـ حـ طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الشخص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتتحمل المقاول مسؤولية إعداد ودوريد نماذج وطلبات الفحص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ـ طـ المواصفات القياسية

تخضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والإختبارات المعملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات القياسية المذكورة باللیند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.

ـ ٤ـ قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أيه أعمال يرى أن من حقه المطالبة بتکلفتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فينبغي عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم تتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعتمد بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.



ك - المخططات التفصيقية

حيثما يكون ضروريًا يقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

ل - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً و استخدامات الأرضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

م - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمده ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنوعه بواسطة شركات معروفة، وتنطبق جودتها مع المواصفات القياسية الموقف عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول كبديل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويعملها مرهوناً بمراجعة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد آية مواد للإستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الإختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضاً لها لأى نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تسبب في أى تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

آية مواد يتم إستخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض آية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أى تأخير أو مماطلة.

ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أى منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً للتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال. وفي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً للتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

ش - ملء الحفر والجسات

فور استكمال أى جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أى حفر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقه، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

خ - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقم المقاول خططاً لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تلفيات ناتجة عن هذه المضفات المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة



مالكى الأرضى الذى تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والى لا تعفى المقاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن أية اضرار تنجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التنظيمات المرورية

١- التقييد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقييد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سعر العقد مشتمولاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبها الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المقاطعة يقوم المقاول وعلى نفقة إن لم تنتص بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حاجز خرسانية متغيرة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقبالت الإصطناعية والإقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب - مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوصيف الكامل لمراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورشة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأوليويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج - الحاجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس. يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتواли مراحله. كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقتة بمصابيح إنارة صفراء متواصلة ثابتة (أو متقطعة) وميضية (وتوضع لتحديد حواجز التحويلة لتخدير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايبح بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال السلامة المؤقتة

يلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل ماللزم لتتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو بطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعلى المقاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالتها بعد إنتهاء العمل ورفعها لتعليمات المهندس وموافقتها.



و - حاملى الرايات

يلتزم المقاول بتبيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم ببزات (رداءات) فسفورية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعا : تقارير الانشاء :

أ - التقرير المبدئى:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز و تسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئى، ويحتوى على خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامج الزمنى المفصل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعى.

يسلم مع التقرير المبدئى تقرير توصيف و توثيق الموجودات بالموقع المدعم بالتصوير المرئى (فيديو)، والتصوير الفوتوغرافي الذى يجب اعداده قبل البدء فى العمل كما هو مطلوب بالذى يثبت الخاص بتوثيق المشروع من متطلبات الانشاء، وبشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس فى اوقات محددة أو حينما يطلب منه ذلك.

ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئى.

ب - التقارير الشهرية و الاسبوعية :

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية) تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين و يتضمن الاتى :

- جميع الاعمال المنفذة و الانشطة خلال الشهر المنصرم .
- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (ان وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .
- أى معوقات أو مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .
- تفاصيل زيارات المسؤولين الموقع .
- تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .
- العمالة المستخدمة و اية تفصيلات بالوظائف الرئيسية .
- خطة العمل لشهر التالي .
- تحديث البرنامج الزمنى للاعمال .
- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير النصف شهري و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٣) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الانشاء، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية، وبيانات اية أعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعةها و الموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال في يتم تسليم (٣) نسخ



ورقية ورقية على أفراد مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق والانشاءات والكبارى طبقاً لما تم تنفيذه

د - اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافية الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً وبعد أدنى ٢٥ صورة بمقاس مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النتيجات مع وضع ما يلى على ظهر الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت و تاريخ أخذ الصورة

وتبقى النسخة الإلكترونية للصور الالكترونية (أو النتيجات مع المصور لحين انتهاء كامل المشروع ثم تسلم بعد ذلك إلى الهيئة، كما يجب لا يتم عرض أيًّا من هذه الصور والمستندات إلى أيًّا من وسائل الأعلام إلا موافقة مسبقة من الهيئة.

خامساً : توثيق المشروع

خلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشهرية وبدون أي تكلفة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول اعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (والصور الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري).

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع حتى الإنتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملة بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه المواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم تركيب الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء(Animation) العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الإستلام الإبدائي للمشروع أو حينما يطلب منه.

سادساً : إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول وعلى نفقته بازالة أي مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بازالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الخاتمي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة ، كما يتکفل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتبسيط وتهذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس واعتماد الهيئة.

سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً لفات المقدمة بالعرض المالي لبناء الأعمال الموصفة بقائمة الكميات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بأي من مستندات العقد أنها على نفقته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها



المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمعنياتها بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والدماغات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعة، واستكشاف مصادر المواد وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذا أي اختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و الازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثلي الهيئة والمهندس المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع والمركبات المخصصة لممثلي الهيئة وطقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الإتصالات، وتأمين الإستراحة ، وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاتات وكسارات، وتوفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالمياه والكهرباء، ونقل المعدات، وأماكن الأقامة والإعاشة ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار أية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتنبيت لاقفatas المشروع المحددة بالمواصفات و إعداد الرسومات التنفيذية ورسومات الورشة الفصيلية (Workshop Drawings) ، وتوفير الأكواود والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع .وتتضمن التكلفة فك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل ، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد وإختبار العينات بمعمل الموقع أو المعامل المستقلة وكل مايلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار تكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال سنة الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الإسلام الابتدائي، ويعتبر سعر العقد شاملاً تكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفقة القيام بالأعمال التالية:

- اختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهامات ومستلزمات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصاريح الازمة لمباشرة العمل)
- تكلفة استصدار الضمانات البنكية.
- حماية المرافق والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المنفذ(As built) لبنيود العمل المختلفة.
- بواسطه التأمين بكافة أنواعهاوفقا لما نص عليه القانون وشروط العقد.

هـ - الشريك الثالث (3rd party)

يقوم المقاول و علي نفقة الخاصة بتعيين شريك ثالث (استشاري ضبط جودة) تختاره الهيئة و توافق عليه و ذلك لمتابعة أعمال ضبط الجودة و تحت اشراف المنطقة المختصة والاستشاري العام للمشروع .



الجزء الثالث

المواصفات الفنية أولاً : أحكام عامة

١. الأكواب والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة فسوف تنفذ الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواب والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية ، والكود المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات ، والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشاءات الخرسانية (آخر إصدار) و الكود المصري لخطيط و تصميم و تنفيذ الكباري و التقاطعات العلوية .
- المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواب أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواب والمواصفات المذكورة عاليه.

٢. الأسعار:-

يعتبر سعر العقد شاملأ جميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها وسائل الانتقال والاستراحات والشريك الثالث (الاستشاري المسئول عن أعمال ضبط الجودة بالموقع وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعملاء والمصنوعات والأدوات والمهام وكافة التنسيقات اللازمة لحماية الخدمات القائمة وإصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك صيانتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإسلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأي من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول .
كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتمغات والضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات المفروضة لمثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميل الطريق أو الإنشاءات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيضات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تعفي من الضمان ويلزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزاً من العقد الأصلي

٤- إزالة العوانق والإنشاءات والتخلص منها:-

على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الآليات أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أسعار البند المستحدثة عن إزالة أو ترحيل تلك العوانق بين المهندس والمقاول والهيئة



٥- التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقته الخاصة بتهذيب الميول وتنظيف الطريق والمتلكات المجاورة التي تغيرت معالمها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأنقاض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦- صلاحيات المهندس:-

تأكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧- التقييد بالمواصفات والرسومات:-

- المقاول مسؤول عن تقديم الرسومات التنفيذية والفنية بكامل تفاصيلها على حسابه للهيئة للمراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
- على المقاول القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستدات العقد في موقع الكبارى والمرآت السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الإختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.
- على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة لقيام بأبحاث التربة التأكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعةة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨- تعاون المقاول:-

من أجل تنسيق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

٩- روبيرات الإنشاء والخطوط والمناسيب

على المقاول إنشاء وتثبيت روبيرات ميزانية مؤقتة تكون منسوبة لنقط ثابتة محددة المنسوب والموقع (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) وذلك لكل جزء من الأعمال، وعليه تقديم كروكي بهذه النقط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الابتدائية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق التعرجات. والمقاول مسؤول عن تحديد وتحيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تكلفه الهيئة. والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمسقط الأفقي وتحديد المنحنيات الأفقيه والارانيك التصميمية .

ويتم وضع المنسوب التصميمي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع الموزجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية وطبقات الرصف، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الإحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحفوظة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتديير مهندسي المساحة والفنين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج(Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة.

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومناسب المقادع الطولية المتتالية للمحور ونقط الربط وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الكبارى والعبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمناسيب، وهذه الروبيرات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها وبموجبها يضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة.

ولا يجوز القيام بأى عمل قبل موافقة المهندس على خطة المقاول لثبت هذه الروبيرات، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وثبتتها على نفقة الخاصة.

١- التفاوت المسموح به في أعمال الإنشاءات والترافرسات

ما لم يتم النص على توصيف مغاير لذلك فإن نسب التفاوت المسموح بها ستكون كالتالي:

- فرق الرأسية في خط الشاغل لا يزيد عن ٣ مم للحاطئ أو العمود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٣ أمتر.
- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
- الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٣ متر.
- فروقات قفل الترافرس للمناسيب لا تزيد عن $K \leq 127 \pm 5$ هي محيط الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ١٠٠٠٠٠١.

٢- تحديد وختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتفني بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات الالزمة عليها وتقيمها وللهيئة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الإختبارات التي يقررها المهندس، ويتم أخذ العينات لإجراء الإختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق التقليدية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن توخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أية مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كاف وبكمية مناسبة بما يسمح بإجراء الإختبارات الالزمة عليها وتشمل فنات وأسعار بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الإختبارات قبل البدء في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الإختبار الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

١-

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للترابة (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل



- لأقصى كثافة وكذا لمواد طبقة التأسيس والأساس.
- ٢ تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدمومة في الموقع ومواد الأساس.
 - ٣ التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
 - ٤ تحديد نسبة التأكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسفالية والبلاطات الخرسانية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى كالتدريج والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
 - ٥ تصميم الخلطة الأسفالية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
 - ٦ عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلطات إسفالية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية .. الخ
- يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدملك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الاختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الإفتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد وكذلك تعتبر تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محمل على بنود العقد. وللمهندس الحق في إجراء أي اختبارات أخرى يراها لازمة أو أية اختبارات تأكيدية وذلك على نفقة المقاول.

١٢- الصيانة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الإستلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات في حالة مرضية في جميع الأوقات جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣- لوحات المشروع

خلال إسبوعين من تاريخ أمر الإسناد على المقاول إعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع عند نهايته بالإتجاه المعاكس وبالموقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للعد التنازلي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصنيع ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل ثبيتها، كما يتلزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

٤- المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

- نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ.
- كفاءة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة.
- التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى قطاع الجودة بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥-أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التقاطعات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يتلزم بكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمنصوص عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للنماذج القياسية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاً المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم بأعلام حمراء نهاراً وتكون الأسيجة والإنارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تشווين مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

كما يتم وضع إشارة "عمال يستغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بموقع العمل مختلفة وتثبيت سياج حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المغلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتنبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطرق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين(نصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعلى المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاً المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاً المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعلي المقاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦-المسؤولية عن المرافق والخدمات



المقاول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بمنطقة العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الموقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الرى أو أية مراقب أخرى قد يؤدي إلى الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى الهيئة التنسيق مع المقاول والتعاون مع أصحاب أية خطوط مراقب قائمة (أرضية أو هوائية أو مياه أو بترول أو غاز.....الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزدحام في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات

التي تزدريها هذه المرافق وكذلك التسويقات مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتکاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقة الهيئة مالم يكن المقاول متسبياً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لإنكشافها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.

١٧- حماية الممتلكات القائمة والموقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عنایة - من العبث أو الضرر - جميع علامات حدود الأرضي وعلامات حدود الأملك إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علما بموقعها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد، ولا يعفى من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبولة.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨- التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩- تقييمات المقاول للإعتماد من الهيئة

تتضمن التقييمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موردة والعينات ونتائج الإختبارات والتقارير الشهرية والدولية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من قطاع الجودة قبل البدء في العمل لكل بند على حد ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقديم كافة التقييمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحفوظة من المقاول على أن تكون مصاحبة لنماذج التسلیم الموافق عليها من قبل المهندس. وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقييمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.



٤- رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فنى استشاري مع فريق فنى متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء وتقديمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً للمواعيد التى يتم تحديدها فى برنامج العمل المفصل أخذًا فى الإعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذى بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ أيام من تاريخ إسلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشرًا عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسليم الأصلى وتاريخ إعادة التصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشرًا عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات النهائية المصححة. هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسئولية عن أية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسئولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح وفي حالة عدم قيام الشركة بتوفير المكتب الاستشاري لإعداد الرسومات التنفيذية يتم خصم ٢٪ من قيمة عقد الشركة.

٥- المعدات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمهمات المخزنة والأكتشاف المؤقتة وإنتاج الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.



الجزء الرابع

المواصفات الفنية لأعمال الطرق



الباب الأول الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب الموقعة للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات واحلاء موقع التنفيذ من أية عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتاثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسويقات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستصدار التصاريح المتعلقة باستلام الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلى توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لبند الأعمال.

١، إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذى يشمل إنشاء المكاتب الموقعة لممثل المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفالت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتفصيل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإنارة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفليات لا نقل سعتها عن ٤٥ كجم تعلق على حواط المكاتب والمخازن بأماكن بارزة بالعدد وبالتالي توزيع الذى يعتمد المهندس كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترات العمل وليلًا تزوم حركة الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وكذلك الكيانات المتاخمة للطريق والتى تتأثر مداخلها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لانتقالات ممثل المالك وأفراد جهاز الإشراف، وتأمين موقع لانتظار السيارات تكون مظللة ولعدد كاف من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسؤول عن الحصول على الأراضي اللازمة لمثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعة والموقع المقترن لإعتماد من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وبعد بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستندات العقد، وبعد الإنتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانى أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لمل براء المهندس ورد الشئ لأصله وإخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التى تؤول ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة وباعتماد المهندس والهيئة أو من ينوب عنها.

• القياس والدفع

لابد المحاسبة عن هذا البند باعتباره محملاً علي باقي بند الم المشروع.

٢، أعمال الجسات التأكيدية

• وصف العمل

الغرض من هذه الجسات هو الحصول على المعلومات الجيوبتريكية الكافية للتأكد من كفاية تصميم الأساسات لكل من ركائز الكبارى والأكتاف والحوائط الساندة والأنفاق والمعابر وأية منشآت لازمة للمشروع وذلك من خلال التأكد من صحة المعلومات عن التربة أسفل المنشآت عن طريق تحديد الخواص الهندسية للتربة، ويتضمن نطاق العمل ما يلى:

- عمل جسات بالطريقة الميكانيكية بعمق ٢٠ متر أو العمق الذى يقرره المهندس بواقع جسه واحدة أسفل كل ركيزة من ركائز الكبارى والمعابر (الأكتاف والركائز الوسطية) وجسه واحدة كل ٢٠٠ متر طولى على الأقل بمواقع الحوائط الساندة المستمرة وجسه واحدة بموقع كل مبنى مستجد.

- أخذ عينات غير مقفلة من التربة المتماسكة

- عمل تجربة الإختراق القياسي (SPT) للترابة الرملية

- أخذ عينات مستمرة من التربة الصخرية أو الحجرية فى حالة وجودها تحديد منسوب المياه الجوفية وتحليل عينات منها.

- إجراء كافة التجارب المعملية اللازمة للتأكد من الخواص الميكانيكية والإنتصاقية للتربة.



وبعد الانتهاء من الإختبارات المعملية يقوم المقاول بإعداد تقرير يحتوى على كل المعلومات وتشمل توصيف الجسات ونتائج الإختبارات المعملية والتوصيات وتسليهه للمهندس للمراجعة والإعتماد، وذلك حتى يتسرى للإشتارى مراجعة تصاميم الأساسات وفقاً لهذه النتائج وعمل أية تعديلات لازمة بهذا الخصوص.

وتتم كافة الأعمال الموقعة والإختبارات المعملية تحت إشراف المهندس والذى يجب إعتماد موقع الجسات منه قبل التنفيذ، وعلى المقاول توفير مهندس جيونتقى متخصص ذو خبرة كافية يرأس فريق العمل ويقوم بإعداد التقرير.

• متطلبات الإنشاء

تم الأعمال وفقاً للمواصفات العالمية المعترف بها مثل (ASTM or BS) وذلك بإستخدام معدات تنقيب ميكانيكية قادرة على العمل تحت ظروف التربة المختلفة وبأى أقطار مطلوبة وبحيث توفر نسب حصول على عينات (Recovery) مقبولة للمهندس. وسوف يقوم المقاول بتقديم رسم بمقاييس رسم مناسب موضح عليه الأماكن المقترحة للجسات وذلك لإعتمادها من المهندس قبل البدء فى العمل وتحديد أماكن الجسات فى الموقع تدخل تحت مسؤولية المقاول وكذلك أعمال نقل المعدات والأفراد من وإلى الموقع، ويمكن استخدام مواسير حماية جوانب الجسسة (Casing) والتى يجب إمتدادها إلى عمق مقبول تحت منسوب المياه الجوفية، وأثناء أعمال حفر الجسات يقوم المقاول بتجهيز أوراق التوصيف الحقلى (Field Logs) لكل جسه والتى يجب أن تشتمل على الآتى:

- إسم المشروع ومكانة ورقم الجesse وتاريخ بدء وإنتهاء العمل بها ومنسوب المياه الجوفية الإبتدائي والنهائي
- عمق وسمك كل طبقة من طبقات التربة المختلفة
- طريقة أخذ العينات
- اسلوب الحفر ونوع الماكينة المستخدمة
- تصنيف حقلى لطبقات التربة المختلفة

وعلى المقاول اتباع الأساليب السليمة حسب الأصول المعروفة بها عالمياً خلال نقل وحفظ العينات حتى ميعاد إختبارها، ويجب عمل التجارب المعملية طبقاً للمواصفات العالمية (ASTM or BS) ويقوم المقاول بإعداد تقرير مفصل لكل إختبار ويحتوى التقرير على أسلوب عمل التجربة ونتائجها.

• أخذ العينات

يتم أخذ العينات المقفلة في التربة الرملية مع إجراء اختبار الإخترار القياسي (SPT) وذلك كل ١,٥٠ متر أو حسب تغير نوعية التربة ، كما يتم أخذ العينات غير المقفلة في التربة الطميّة أو الطفليّة الرخوة أو متوسطة التماسك في حالة وجودها باستخدام الأنابيب ذات الجدران الرقيقة (Shelby Tubes)، أما في حالة التربة الطينيّة أو الطميّة المتمسكة أو شديدة التماسك فيتم أخذ العينات بواسطة البرميل ذو القالب المزدوج (Double Tube Core Barrel) أو (Triple Tube Core Barrel)، كذلك يتم أخذ العينات المقفلة بقطر لا يقل عن ٧١ مم وفقاً للمواصفات المعترف بها عالمياً (ASTM أو BS)، وعند التنقيب في تربة صخرية أو حجرية (إن وجد) فعلى المقاول القيام بتسجيل قيم الـ RQD ونسبة الحصول على العينات Recovery (%) .

• تجربة الإخترار القياسي (SPT)

خلال تفزيذ أعمال الجسات يتم عمل الاختبار طبقاً للمواصفات المعترف بها عالمياً (١٥٨٦ ASTM أو ٥٩٣٠ BS)، ويتم تسجيل عدد الدقات لكل ١٥ سم .

• أسلوب نقل العينات

على المقاول اتباع الأصول الفنية وفقاً للمعايير الخاصة بمواصفات (ASTM أو BS) خلال عملية نقل وحفظ العينات حتى ميعاد إختبارها.

• التجارب المعملية



يتم عمل التجارب المعملية وفقاً للمواصفات العالمية (ASTM or BS)، ويقوم المقاول بإعداد تقرير مفصل لكل اختبار يحتوى على أسلوب عمل التجربة ونتائجها، وسوف يتم عمل التجارب التالية كحد أدنى على عينات التربة المستخلصة:

- نسبة المياه الطبيعية.
- المقاس الحببي.
- المقاس الحببي للتربة الطينية أو الطفifie بـاستخدام طريقة الترسيب.
- حدود السيولة واللدونة.
- مقاومة الإنضغاط الحر غير المحاطة لترابة طينية متمسكة أو شديدة التماسك.
- مقاومة الإنضغاط الحر غير المحاطة لترابة صخرية أو حجرية.
- الكثافة الطبيعية
- التحليل الكيميائى لعينات التربة أو عينات حجرية.
- أية تجارب أخرى تحدد بمعرفة المهندس وفقاً لنوع التربة.

• تقارير الأعمال

التقرير اليومى : على المقاول أن يقوم بإعداد تقرير يومى يشتمل كل الأعمال التى يتم تنفيذها بذلك اليوم والملاحظات المطلوب تسجيلها يومياً بطريقه منظمه وتسليمها للمهندسين عند الطلب.

التقرير النهائي: يجب على المقاول إعداد تقرير فنى نهائى وتسليمه للمهندس للمراجعة والإعتماد على أن يشتمل التقرير على الآتى:

- وصف المشروع
- رسم يوضح أماكن الجسات
- وصف لطبقات التربة
- قطاعات جيوبتنية
- جداول ورسومات توضيحية لنتائج التجارب الحقلية
- جداول ورسومات توضيحية لنتائج التجارب المعملية
- التركيب الجيوبتنى لطبقات التربة
- النظريات والمعادلات وطرق التحليل وبرامج الكمبيوتر المستخدمة لتحليل النتائج
- قطاع جانبي (Profile) يوضح تغير خواص التربة مع العمق
- النتائج المستتبطة من التجارب الحقلية والمعملية وكيفية استخدامها فى التصميم
- توصيات الأساسات

• القياس والدفع

يت المحاسبة عن هذا البند وفقاً لقائمة الأسعار.

١،٣ تنظيف وتطهير مسار الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق ،والطرق بمناطق النقطاعات وموقع جلب المواد بإستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البند الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التشوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار وبعمق لا يقل عن ٥٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوائم الكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذوع والحفر التي ترفع منها العوائق بمقدار ملائمة أو الرمل النظيف ودكها لنسبة دمك لا تقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى المقالب العمومية دون أدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للنسب التصميمية، وذلك من خلال حرش الطبقة العلوية (تجهيز الفرمة) (بسماكة لا تقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من أقصى كثافة جافة وأخذ آف الإعتبار إجراء الاختبارات اللازمة وإستبدال آفة مواد غير ملائمة.

• القياس والدفع

- يتم المحاسبة عن هذا البند وفقاً لقائمة الأسعار.

١،٥ إنشاء تحويلات مؤقتة

• وصف العمل

وفقاً ما تتطلبه حاجة العمل لتحويل أو تعديل حركة السير المرورية في بداية القطاع أو نهايته أو عند الإنقاء مع الطرق الفرعية يتم إنشاء تحويلات مؤقتة و ذلك وفق قطاع الرصف الخاص بالتحويلات المبنية برسومات المشروع وتوجيهات المهندس.

• متطلبات الإنشاء

يتم تنفيذ هذه التحويلات طبقاً لما ورد تفصيلاً بالشروط الخاصة (التنظيمات المرورية) و دليل وسائل التحكم المروري الصادر عام ٢٠٠٦ عن الهيئة، ويجب صيانة هذه التحويلات و عمل التجهيزات الضرورية بمناطق العمل لتأمين المرور عليها باقامة اللافتات والحواجز الخرسانية المتغيرة والمتعلقة بعضها ببعض لضمان ثباتها وتزويدها بجميع عناصر السلامة من علامات الإرشاد والخطر والإضاءة ليلاً وكافة التجهيزات التي من شأنها ضمان سلامة مستخدمي الطريق واطقم العمل.

وعلى المقاول تجهيز مخطط تفاصيلي للتحويلة لكل منطقة عمل يتضمن كافة عوامل السلامة المقترن بستخدامها لتحويل المرور يتم تقديمها للمهندس للمراجعة قبل تقديمها للإعتماد من قبل الجهات الأمنية والمرورية المختصة

• القياس والدفع

يتم الدفع عن هذا البند طبقاً لفواتير بنود أعمال المقايسة محملاً عليه كافة متطلبات أعمال السلامة المرورية ووحدات التوجيه والإشارات التوجيهية والتحذيرية والدهانات وكافة عوامل السلامة وأعمال الإضاءة ليلاً التي يعتمدها المهندس وجميع أعمال الصيانة وتجديد التالف لجميع عناصر التحويلة و كذلك تأمين المعدات اللازمة لحالات الطوارئ والحوادث، ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن اللافتات.



٦،١ إزالة رصف أسفلتي قائم

• وصف العمل

يتم تكسير وإزالة طبقات الرصف الأسفلتي القائم بالسمك المخطة بالمناطق التي يحددها المهندس وفقاً لمتطلبات العمل، وتكون الإزالة لكامل عمق الأسفلت حتى طبقة الأساس أو حسب ما يحدده المهندس الهيئة ويتم نقل ناتج الإزالة إلى المقالب العمومية خارج الموقع. وعلى المقاول قبل البدء في التنفيذ القيام بإعداد رفع مساحي للموقع المطلوب إزالتها يتم

اعتمادها من المهندس للتنفيذ بموجبها مع الكشف عن أية خدمات قائمة بمناطق الإزالة وإتخاذ كافة الاحتياطات لحماليتها والمحافظة عليها أثناء التنفيذ وعمل كافة التنسيقات الازمة مع أصحاب هذه الخدمات.

• القياس والدفع

يتم قياس وحساب كمية هذا البند بالمتر المسطح لمناطق الإزالة من واقع الرسومات التفصيلية المعتمدة، ويشمل البند أعمال تشغيل و دمك طبقة الأساس المكسوقة بعد الإزالة ، ويتم تحديد سمك الأسفالت المراد إزالته بموجب عينات كور كل ١٠٠ متر طولى على الأقل ووفق لما يقرره المهندس و الذي بموجبهما تحدد الكميات التكعيبية للبند وتكون القطاعات المعتمدة مع الرفع المساحى التفصيلي و نتائج سmek الكور المعتمدة أساساً للمحاسبة .

٧.١ كشط رصف أسفلتى قائم

• وصف العمل

يشمل العمل كشط طبقة الأسفالت السطحية على الطريق القائم بالسمك المطلوب لإستقبال قطاع الرصف التصميمى الجديد وذلك بإستخدام ماكينات كشط الأسفالت وبحد أدنى ٢ سم لكامل عرض الطريق الرئيسى القائم لزوم تخشين السطح لإستقبال طبقات الرصف المطلوبة لتدعيم القطاع الإنسانى للطريق فيماعدا المناطق التى سيتم إزالتها بالكامل ، وينطبق ذلك على مناطق الكشط الإضافي المطلوبة بسماكات إضافية حتى ٦ سم لتحقيق قطاع الرصف ^{الأدنى} وذلك من واقع الرفع المساحى المفصل(الميزانية الشبكية) والقطاع الطولى التصميمى والرسومات التنفيذية ، والعمل يتضمن تشوين ناتج الكشط بالموقع الذى يحددها المهندس داخل حدود الموقع أو خارجه لإستخدامه فى تثبيت الميول الجانبية والأكتاف أو إنشاء طرق مؤقتة للالتياط ونقل الزائد(إن وجد) إلى الموقع الذى تحددها الهيئة بما لا يزيد عن مسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق.

• القياس والدفع

يتم قياس وحساب كميات هذا البند بالمتر المسطح للعروض والسماكات الموضحة على الرسومات التفصيلية المعتمدة، وتقاس الأبعاد والمساحات أفقيا وتقام المحاسبة على هذا الأساس، ويتضمن السعر تجميع مواد الكشط وتشوينها بالموقع الذى يحددها المهندس داخل حدود الموقع لإعادة استخدامها فى تثبيت الأكتاف والميول ونقل الزائد منها إلى الموقع الذى تحددها الهيئة



الباب الثاني للأعمال التربوية

١,٢ أعمال الحفر

وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وازالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التصنيف ٦٠ أو ٧٠ بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأمثل لمحتوى الرطوبة - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجاف مثل السبخة) ويتضمن حفر المجاري المائية وموافقات الانتظار والتقاطعات والمداخل واستداره الميول والمصاطب تحت التلال طبقاً للمناسيب التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كميات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في المتراب التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدم أية مواد ناتجة من المتراب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبنّى بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المتراب إذا وجد المهندس أن الحالة تقتضي بأخذ أثرية من توسيع مناطق الحفر .

• البنود:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع أنواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلاوزر والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب ويرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرع يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأسيس مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب الطيفي أو من الترسيب الكلوي المتماسك جيداً والذي يكتب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال النسف والسرع يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بالبنود المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

• القياس والدفع

- يتم قياس وحساب هذا البند بالمتر المكعب من واقع الفطاعات العرضية التفصيلية والسرع يشمل تهذيب الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والإختبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى مسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع .

٢,٢ أعمال النسف

• وصف العمل

يتم الحفر الصخري باستخدام عمليات النسف المنظم ويقصد بالنسف المنظم في هذا السياق الاستخدام المنظم لمتفجرات توضع في ثقوب محفورة في صخور واحد وفي أماكن تختار بعناية لعمل سطح طليق أو مستعرض في الصخور الكائنة في الميول الخلفية للحرفيات أما النسف الانساجي فيشير إلى عمليات النسف التي تهدف إلى تفتيت وتكسير الصخور والناتجة عن ثقوب نسف متباينة عن بعضها بشكل كبير على امتداد منطقة الحرفيات الرئيسية التي تلي خط النسف المنظم وتتضمن الطرق الفنية لأعمال النسف المنظم أعمال النسف المسقبة القلع (أي قطع الصخور في خط مسبق التحديد بواسطة عمليات النسف المنظم التدريجية) وعمليات النسف السطحية (أعمال النسف باستخدام وسائل أو وسائل مخفضة للصدامات) ويلزم تنفيذ هذه الطرق الفنية لتنقلي الضرر الذي يصيب الميل الخلفي للصخور المقرر قطعها إلى الحد الأدنى ولتحسين استقرار وثبات الميل على المدى الطويل .

ويجب على المقاول أن يقوم بتصميم جميع عمليات النسف وتنظيمها باستخدام المعايير والطرق المعتمدة من قبل المهندس وبالاستمرار في اتباع طرق النسف الجيدة بغية المحافظة على الصخور فيما وراء حدود الحرفيات المحددة في أسلم حالة

ممكنة وانجاز الحفريات الصخرية حسب الخطوط والمناسيب والميول والمقاطع العرضية المبينة في المخططات أو المودنة من قبل المهندس .

ويكون استخدام المتفجرات طبقاً للنصوص والأنظمة ذات العلاقة المعتمد بها في جمهورية مصر العربية .
يجب على المقاول أن يقدم للمهندس (من خلال استشاري لأعمال الثقب والنسف تعتمده الهيئة) خطة النسف لمراجعتها قبل شهر من التاريخ المقرر للمباشرة في عمليات الثقب والنسف ويجب أن تحتوي خطة النسف على تفاصيل وافية عن إجراءات الثقب والنسف وطرق وأجراءات الرقابة والحدود القصوى لطول وعرض وعمق كل ثقب ومخطط لنطاق الثقب النموذجي لأعمال النسف المنظم وتقويب التكسير مبيناً أقطار الثقوب وأعماقها والمسافات المتباينة بينها ودرجات الميل بما في ذلك التفاوت المسموح به في استقامة الثقوب ومخطط بين أماكن وكميات كل نوع من أنواع المتفجرات في كل ثقب ونشرة المعلومات المعدة من قبل الجهة الصادعة عن المتفجرات والبواقي وغير ذلك من أجهزة النسف التي سيتم استخدامها واجراءات التشغيل واحتياطات السلامة والجدول المقترن لأعمال النسف .

وعلى المقاول وموظفي الأمن العام مراقبة منطقة النسف بأكملها لمدة لا تقل عن ٥ دقائق بعد تنفيذ التفجير للأحتراس من الصخور المتطايرة قبل المباشرة في الحفر ، ويعتبر ذلك ضرورياً للتأكد من اشتغال جميع العبوات ومن عدم اخفاق أي عبوة وإذا تبين عدم اشتغال أي عبوة يجب معالجة ذلك قبل أن يدخل أي شخص منطقة العمل .
ويكون للمهندس صلاحية منع أو إيقاف عمليات النسف إذا اتضح أنها لاتتحقق الميول المطلوبة أو تعرض سلامة الجمهور للخطر .

• القياس والدفع

يتم القياس بالметр المكعب لقطاع الصخر الذي يتم نسفه من واقع القطاعات العرضية التفصيلية أو بالметр الطولي لثقوب النسف حسب البند المدرج بقائمة كميات العقد ويكون الفسر شاملًا جميع المواد والمتفجرات والأيدي العاملة والأدوات والمعدات وجميع مايلزم لنهو الأعمال .

٣،٢ أعمال الردم

• وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم .

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ودmekها المواصفات القياسية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (أ - ١ - أ) أو (أ - ١ - ب) أو (أ - ٤ - ٢) حسب تصنيف الأشتو .

تم أعمال الردم على طبقات كالاتى:

• بالنسبة للمتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطبان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٢٥ سم مع الدمك لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الاحجار المتردة عن ٣ بوصة .

• بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطبان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لايزيد عن ٣٥ سم مع الدمك لاقصى كثافة جافة لاتقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الاحجار المتردة عن ٤ بوصة .

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الإختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعياً .



بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمي أسلف طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب ألا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية.

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم: تؤخذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدملk وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٤٤ ساعة من إنتهاء عملية الدملk ، ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٣ % عن نسبة المياه الأصلية المقابلة لأقصى كثافة جافة، و التفاوت المسموح به فى منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ± ٣ سم مقارنة بالمنسوب التصميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ١٠ % من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ١٠ % ، كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب اي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ١,٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متقاربة لتحديد المنطقة المخالفة لهذه المواصفات والتى يجب على المقاول اعادة حرثها ودملها.

إختبارات الجودة: يكون القيام بكلفة الإختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كبند منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الإختبارات والتي يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل إختبارات الجودة على الآتي:

- التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرفيعة بالتربة
- حدود Afterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠
- نسبة المار من منخل رقم ٢٠٠
- إختبار بركتور المعدل
- قياس الكثافة بالموقع بعد الدملk
- إختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدملk و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- **القياس والدفع**
- يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدملk وتهذيب الميلول والتسوية والإختبارات وإزالة المخلفات ونواتج التسوية إلى مسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق .



الباب الثالث طبقات الرصف

١.٣ طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات

• وصف العمل

يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الأحجار الصلبة المتردجة.

• المواد

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كسارات (ونسبة الاوجة المكسرة المسموح بها لا تقل عن ٩٠ %) ويكون من قطع نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المفككة أو المواد العضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- القابلية للتقطيع في الماء بالنسبة للمواد المحجوزة على المنخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥ % من وزنها.
- لا يزيد الفاقد بالتآكل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠ % .

يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات وفي حال توافر مواد محجرية بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء اختبارات الصلاحية والتدرج والتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية الالزمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .

- نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الغمر لا تقل عن ٨٠
- مجال اللدونة لا يزيد عن ٨
- حد السيولة لا يزيد عن ٣٠
- عديمة الانفاس

- هذا ولن يسمح بنقل المواد من المحجر إلا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة صلاحية المواد من المحجر بصفة دائمة، ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس طبقاً لإحدى التدرجات الآتية والمبينة بالجدول التالي وفقاً لما يقرره المهندس، مع التأكيد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبولاً لطبقة الأساس ويعنى فقط الموافقة على استعمال المواد.

تدرج مواد طبقة الأساس

النسبة المئوية للمار (ج)	النسبة المئوية للمار (د)	النسبة المئوية للمار (ب)	حجم المنخل
١٠٠	١٠٠	١٠٠	"٢,٠٠
		١٠٠-٧٠	" ١,٥٠
٩٥/٧٥	١٠٠-٧٠	٨٥-٥٥	" ١,٠٠
	٩٠-٦٠	٨٠-٥٠	" ٣/٤
٧٠/٤٠	٧٥-٥٥	٧٠-٤٠	" ٣/٨
٦٠/٣٠	٦٠-٣٠	٦٠-٣٠	رقم ٤
٤٥/٢٠	٥٠-٢٠	٥٠-٢٠	رقم ١٠
٣٠/١٥	٣٠-١٠	٣٠-١٠	رقم ٤٠
٢٠/٥	١٥-٥	١٥-٥	رقم ٢٠٠

ويمكن أن يطبق الركام المخلوط أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكود المصري والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكباري طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تفي بالخصائص المطلوبة للخليط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

• متطلبات الإنشاء

بعد إعتماد مصادر المواد وال الخليط التصميمي فيجب على المقاول إعداد منهجهة تنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالماء خارج الطريق واستكمال الطبقات ثم يتم نقل خليط طبقات الأساس المربوط للدرجة المطلوبة إلى



سطح طبقة الفرمة ك الخليط متجلانس يتم فرده باستخدام الجريدر المزود بحساسات طبقاً للوحات ويتم الدmk على طبقات بسمك في حدود ١٥ سم أخذأ في الإعتبار الإنضغاط المطلوب للدمك والذى يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجربى بالمعدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيما، ويتم فرد الخليط على طبقات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من طرف الأسفالت في كل جانب، ويجب دمك مواد طبقة الأساس فور فردها بحيث لا تقل نسبة الدmk عن ٩٨ % من أقصى كثافة معاملية.

ويستمر الدmk حتى يصبح السمك الكامل للطبقة مدكوكه دكأ تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتدقيق منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدmk في موقع مختار.

ويجوز للمهندس فحص طبقات الأساس المنفذة بواسطة قدة مستقيمة طولها أربعة أمتار في موقع مختار ويجب ألا يزيد فرق الانطباق عن ١ سم في الاتجاه الطولي والعرضي وطبقاً للمناسيب التصميمية.

ويجب على المقاول التأكد من جفاف الطبقة المنتهية وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعدات الثقيلة بأن تمر على طبقة الأساس المنتهية، ويجب ألا تترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جعل سطح الطبقة العلوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين.

بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على نفقته بصيانة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التفكك والعيوب إلى أن يتم رش طبقة التشريب البيتمينية.

• حدود السماحية :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسيب وفرق الانطباق وسمك الطبقات إلى المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري .

• أعمال ضبط الجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجري التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥,٠٠٠ متر مكعب أو تغيير المصدر) علي أن تشمل الآتي:

- التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرقيقة (يجب أن يتوافق مع التدرج العام لطبقة الأساس بالمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري)

- تجربة لويس انجلوس (مقاومة البرى والاحتاك) (ويجب أن لا يزيد الفاقد بعد ٥٠٠ لفة عن ٤٥ %)

- تجربة بركتور المعدلة

- الوزن النوعى ونسبة الإمتصاص (يجب أن لا تزيد نسبة الإمتصاص بالمياه بعد ٢٤ ساعة عن ١٠ %)
- حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠ (ويجب أن لا يزيد مجال اللدونة عن ٨ % وحد السيولة عن ٣٠ %).

- نسبة تحمل كاليفورنيا (ويجب أن لا تقل عن ٨٠ %)

- تحديد نسبة الفاقد بالوزن نتيجة للفنت-٧٨-١٤٢-ASTM C-Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥ % .

- أي اختبارات أخرى واردة بالمواصفات وترتها الهيئة لازمة للتحكم في جودة العمل.

وتكون قيم حدود القبول لنتائج التجارب كما هو وارد بالمواصفات القياسية وعلى أن يجرى قياس الكثافة بموقع بعد الدmk و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.



• القياس والدفع

بعد التأكيد من سمك الطبقة بعد الدمل من خلال الرفع المساحي التفصيلي يتم قياس وحساب كميات طبقة الأساس بالметр المكعب وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقة الأساس المبنية على الرسومات ووفقاً للقطاعات العرضية التفصيلية ، ويشمل السعر كافة الأعمال من توريد المواد والخلط والنقل والفرد بإستخدام الجريدر المزود بأدوات التحكم في المنسوب والسطح النهائي، وأعمال الدمل والتسوية والاختبارات وإعادة أماكن الجسات إلى ما كانت عليه.

ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقة الأسفلت بالزيادة الازمة التشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من كل جانب .

٢،٣ طبقة التشريب البيتومينية (MC-30) :-

• وصف العمل:-

يشمل هذا العمل رش طبقة تشريب من الإسفالت السائل متوسط التطوير على ما قد أنشئ سابقاً من طبقة الأساس طبقاً للخطوط المبنية على المخططات أو التي يقررها المهندس.

• المواد:-

أن الإسفالت المخفف المتوسط التطوير يتكون من أساس إسفلت متجانس مذاب في مقطرات بترولية ملائمة. يجب أن يكون المستحضر خالياً من الماء وأن لا يظهر فيه أي انفصال قبل استعماله وأن يكون مطابقاً لجميع متطلبات الدرجة (MC-٣٠).

• متطلبات الإنشاء:-

يجب الحفاظ على حالة السطح وإيقائه في حالة مرضية وفقاً للمناسيب والمقطوع المطلوبة وأية عيوب تظهر يجب إصلاحها فوراً على نفقه المقاول.

قبل الرش بالمادة البيتومينية يجب التأكيد من عدم وجود مواد مفككة أو غبار، وفي حال تواجدها يرطب الى أن يصبح السطح المنظف ترطباً خفيفاً بالماء ويعاد دكه بدون الهزاز (Vibrator) إلى أن يصبح في حالة مرضية (قريبة من نسبة المياه الأصولية) قبل رش المادة البيتومينية، ولا يسمح بالمرور على السطح بعد إعداده لتلقي المادة البيتومينية ،ويحدد المهندس معدل الرش بالمادة الأساسية للتشريب ١,٥ كجم/ م^٢ والتي سيتم تقريرها بناء على نتائج تجارب حقلية على قطاعات تجريبية، وعلى المقاول أن يقوم بصيانة طبقة التشريب وسطح الأساس بحيث تبقى هذه الطبقات سليمة إلى ان تتم تغطيتها بطبقة الرصف التالية.

يسخن الأسفلت لدرجة حرارة ٦٠ ° م ± ٥ ° م ويرش باستخدام الموزعات الميكانيكية تحت ضغط منتظم ويتم عرض الجزء المطلوب رشه قبل رصف طبقة الأساس البيتوميني لمدة ٤٨ ساعة على الأقل، وإذا لحق الضرر بأية مساحة من طبقة التشريب من جراء حركة المرور أو عمليات المقاول فيجب تنظيف تلك المساحة من جميع المواد المفككة وإصلاح طبقة الأساس وإعادة رش طبقة التشريب، وتتم صيانة وإصلاح طبقة التشريب وطبقة الأساس التي تحتها على نفقه المقاول.

• أعمال ضبط الجودة :-

يتم عمل الاختبارات الازمة طبقاً للشروط والمواصفات .

• القياس والدفع:-

يتم قياس وحساب طبقة التشريب البيتومينية بالметр المسطح، ويتم الحساب على أساس المساحات المرشوشة بمعدل الرش المحدد من قبل المهندس وفقاً لمستندات العقد ووفقاً لعرض طبقة الأساس التي سيتم فردها فوق طبقة التشريب دون أي زيادة لزوم التشغيل.



٣،٢ طبقة الرابطة البيتومينية :-

• وصف العمل:-

يشمل هذا العمل انشاء طبقة رابطة بيتومينية من الخرسانة الاسفلتية الساخنة المكونة من ركام ومواد بيتومينية تخلط في خلاطة مركبة وتفرش وتدرك وفقاً للخطوط والمناسيب والسمك والقطاعات العرضية النموذجية المبينة على الرسومات او التي يقررها المهندس وت تكون الخرسانة الاسفلتية من خلطة من المواد الغليظة والناعمة والاسفلت الصلب كما هو موضح تفصيلاً فيما يلى :

• المواد:-

بالنسبة لطبقة الرابطة البيتومينية:

الرخام الخشن: الرخام الخشن هو المواد التي تحجز على المنخل رقم (٨) ، وينبغي أن تكون نظيفة وقوية ومتينة وصلبة وسليمة وحادة الزوايا ، وأن تكون ذات نوعيات متجانسة وخالية من المواد العضوية والطين والكلل وغيرها من المواد الضارة وتحقق الآتي:

- يجب أن تكون ناتج تكسير كسارات (ونسبة الاوجه المكسرة المسموح بها لا تقل عن ٩٢ %)
- لا تزيد نسبة الحبيبات المفاطحة عن ٨ % والمستطيلة عن ٨ % (حيث نسبة أصغر بعد إلى أكبر بعد في الحبيبة تزيد عن ١ : ٣)
- لا تزيد نسبة الفاقد بجهاز لوس أنجلوس بعد ١٠٠ لفة عن ٨ % وبعد ٥٠٠ لفة عن ٣٥ % .

الرخام الناعم : يتكون الرخام الناعم من ذلك القسم من الرخام الذي يمر من منخل رقم (٨) ويحجز على منخل رقم (٢٠٠) ، ويتم الحصول عليه من تكسير الكسارات (Crushed Sand) ويمكن السماح بنسبة رمل طبيعي لاتجاوز ١٥ % .

البودرة: المواد الناعمة هي التي تمر من منخل رقم (٢٠٠) ، وتكون من مواد حجرية مسحوقة إلى حد التغومه كعبار الصخر بما في ذلك غبار الأحجار الجيرية بما يفي بمتطلبات تحقيق خصائص الخلاطة التصميمية طبقاً للتدرجات الآتية :

رقم المنخل	النسبة المئوية للمار بالوزن
٣٠	١٠٠
١٠٠	لا تقل عن ٨٥
٢٠٠	لا تقل عن ٦٥

تدرج المخلوط الركامي: يجب أن يتطابق التدرج الحبيبي للرخام المخلوط لطبقة الرابطة البيتومينية مع احدى التدرجات الواردة بالكود المصري للطرق وبالمواصفات القياسية للهيئة على أن تفي بالخصائص المطلوبة للخلط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

الاسفلت : يجب أن يتطابق الاسفلت الصلب المستعمل والمورد من شركة النصر للبتروبل بالسويس أو غيرها مع المتطلبات التالية :

• الغرز ٧٠-٦٠

- درجة الوميض بجهاز كليفلاند المفتوح (٥٠ م) لا تقل عن ٢٥٠
- درجة التطرية (٤٥ - ٥٥) °م
- اللزوجة الكينماتيكية عند ١٣٥ °م (سنتسوك) لا تقل ٣٢٠

• خليط العمل (Job Mix Formula) :

يجب ان تجمع معادلة خليط العمل بين الرخام والاسفلت بالنسبة التي ينتج عنها خلطة مطابقة لحدود التركيب التالية على اساس الوزن .

ويجب أن يحقق الخليط التصميمي الآتي:



- نسبة الركام في الخلطة ٩٤ - ٩٧ % ، ونسبة البيتومين من ٣ - ٦ % ، وتحدد نسبة البيتومين المثلث بطريقة مارشال

- يجب أن يطابق الخليط البيتوميني عند فحصه بطريقة مارشال المتطلبات التالية:

١- الثبات (Kgm) ١٠٠٠ (حد أدنى)

٢- الإنسياب (mm) ٢ - ٤

٣- الفراغات في الخلطة الكلية (%) ٣ - ٨

٤- الفراغات في المخلوط الركامي (%) ١٤ (حد أدنى)

٥- الجسأة (Stiffness) (Kgm/mm) ٣٠٠ - ٥٠٠

وجميع نتائج الخلطات التجريبية يجب أن يعدها المقاول للإعتماد من المهندس.

• متطلبات الانشاء :-

يجب فرد الخليط البيتوميني لطبقة الرابطة البيتومينية وفقاً للتهدب والمنسوب الصحيح بحيث يعطى السمك المطلوب طبقاً للقطاع التصميمي بعد الدك طبقاً للقطاعات النموذجية والرسومات وذلك باستخدام فرادات الاسفلت المزودة بادوات تحكم لضبط منسوب السطح النهائي اما بالحساسات المتصلة بخيط التوجيه او بالليزر وفقاً لما يقرره المهندس ويجب ان تصل جميع الخلطات لدرجات حرارة تتراوح بين ١٣٥ الى ١٦٣ درجة مئوية عند الفرد اما الخلطات ذات درجات حرارة خارج هذه الحدود فيجب رفضها .

تكون الهراسات من النوع ذي العجلات الحديدية والاطارات الهوائية ويجب ان تكون في حالة جيدة وينبغي تشغيلها في جميع الاوقات بسرعات بطيئة الى درجة كافية لتجنب زحف المخلوط البيتوميني من مكانة او فصل مكونات الخليط مع مراعاة عدم وقوف الهراسات الحديدية لفترات طويلة على السطح المنتهي اثناء التشغيل ، ولا تبدأ عملية الدك في درجات حرارة أقل من ١٢٠ درجة مئوية ويرفض الخليط المورد إذا وصلت درجة حرارة أقل من ذلك قبل بدأ عملية الدك ، ويجب ان يكون عدد الهراسات وزونها كافياً لدمك الخليط الى الكثافة المطلوبة وهو لا يزال في وضع قابل للدك ولا يسمح باستعمال معدات تحدث تكسير زائد في الركام .

يتم فرد طبقات الأسفلت بكامل عرض الطريق دفعه واحدة باستخدام فراده واحدة او اكثر بحيث لا تقل درجة حرارة الفاصل الطولي عند الدك عن ٨٠ درجة مئوية وفي حالة انخفاض درجة الحرارة عن ذلك فيتم قص الفاصل بالمنشار الميكانيكي بشكل رأسى تماماً ورشة بمادة اللصق قبل فرد البندة المجاورة كل خليط يصبح مفككاً او مكسوراً او مخلوطاً بماء غريبة او يكون ناقصاً بشكل من الاشكال في تكوينة النهائي او كثافة او لا يطابق المواصفات في جميع النواحي الاخرى يجب ان يزال ويستبدل بمواد ملائمة ويتم انهاءه وفقاً للمواصفات .

يفحص استواء السطح النهائي من قبل المهندس بقدمة مستقيمة طولها ثلاثة امتار في موقع مختار ولا يجب ان يتجاوز الاختلاف بالسطح في اي نقطة عن حافة القدة بين اي اتصالين بالسطح عن (١سم) عندما توضع القدة على محور الطريق او في موازاته او عمودياً عليه ولا يجوز ان يختلف اعلى سطح الطبقة عن المنسوب المطلوب باكثر من ٥ ملليمتر ويجب تصحيح جميع النتوءات والانخفاضات التي تتجاوز الفرق المسموح به بإزالة العمل الغير صالح واستبداله بماء جديدة حسب توجيهات المهندس ويقوم المهندس باخذ عينات CORES بموقع مختار للتأكد من سماكة الطبقة ويتم قياس السمك بمعدل عينة على الاقل لكل ١٥٠٠ متر مسطح وعلى المقاول ان يقوم بقطع العينات وتعبئتها جميع ثقوب الفحص ودكتها على نقطة .

تحدد كثافة دك طبقة الرابطة بحيث لا تقل عن ٩٦ % من كثافة قوالب مارشال المعدلة Adjusted Gmb (حيث تدك القوالب بدون المحجوز على منخل ١ بوصة) .

• أعمال ضبط الجودة:

وفقاً لمواصفات المصرية يتم اجراء الاختبارات الآتية للتحكم في المواد والأعمال المطلوبة في الجزء السابق (الجزء الثاني) بالكود المصرى لأعمال الطرق) ويشتمل على الآتى:

• تدرج الركام والبودرة.

• نسبة التأكل للمواد الغليظة بجهاز لوس أنجلوس.

• الأوزان النوعية والأمتصاص والتفتت بالمواد الغليظة بعد الغمر ٤ ساعه فى الماء .

• نسبة الحبيبات المبططة والمستطيلة والطبيعية في المواد الغليظة .

- درجة غرز الأسفلت الصلب.
- درجة اللزوجة الكينماتيكية للأسفلت الصلب عند درجة حرارة 135°C .
- إستخلاص الأسفلت بطريقة الطرد المركزي لتحدي نسبة الأسفلت في الخلطة **الأسفلتية**.
- الثبات والوزن النوعي ونسبة الفراغات في الخلطة **الأسفلتية**.
- ويمكن إضافة أية فقرة أخرى يرى المهندس ضرورتها للتأكد من جودة المواد أو العمل المنفذ.

• حدود السماحية :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسبات وفروق الانطباق وسمك الطبقات إلى الكود المصري نسخة ٢٠١٢ .

• القياس والدفع

بعد التأكد من سماكة الطبقة بعد الدمل يتم قياس وحساب كميات طبقة الرابطة البيتومينية بالمتر المسطح ويتم القياس وفقاً للابعاد بالقطاعات التصميمية النموذجية ويشمل السعر تكلفة المواد والخط والنقل والفرد والدمك والتنظيف واعداد تصميم الخلطة والاختبارات واعداد القطاعات التجريبية ويمثل السعر تعويضاً تماماً عن كافة البنود الازمة لإنجاز ونها العمل على الوجه الأكمل ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن أي زيادة تكون في السمك او تكون لازمة للتشغيل اثناء تنفيذ الطبقة . اذا كان متوسط سمك الطبقة الرابطة ناقصاً اقل من 6% ولا تزيد عن 10% من السمك المبين بالرسومات فان الدفع يتم على اساس نسبة النقص في السمك الى السمك الكلى لحين تعويض هذا النقص بما يوازيه في الطبقة السطحية . عندما يكون سمك طبقة الرابطة البيتومينية ناقصاً اقل من 10% من السمك المبين على الرسومات فعلى المقاول ان يقوم بتعويضها بطبقة من نوعية وسمك معتمدين وبحيث لا يقل سمك الطبقة التعويضية عن 3 سم ولن يتم تعويض المقاول عن هذا العمل .

٤،١ طبقة اللصق (RC-3000) :-

• وصف العمل:-

يشمل العمل تجهيز ومعالجة سطح الطبقات البيتومينية بالأسفلت السائل السريع التطوير (RC3000) بمعدل رش في حدود $4,0 \text{ كجم} / \text{م}^2$ والذي يقرره المهندس بناءً على نتائج تجارب حقلية على قطاعات تجريبية وطبقاً للمواصفات ومستندات العقد .

وفي حال عدم توافر الأسفلت سريع التطوير (RC) يمكن استعمال المستحلبات البيتومينية على البارد (Tack Coat) بعد التأكد من جميع الخصائص المطلوبة للصق وبعد موافقة الهيئة .

• متطلبات الإنشاء:-

يجب قبل وضع المادة البيتومينية تنظيف سطح طبقة الأساس البيتوميني او الطبقة الرابطة البيتومينية من الأوساخ والأتربة باستخدام مكائن ميكانيكية او يدوية او الهواء المضغوط او اي وسيلة اخرى يعتمدها المهندس ويجب أن يكون السطح خالياً من التموجات لأعطاء سطح ناعم ومستوي ومنظم قبل فرش المادة البيتومينية . يسخن الأسفلت لدرجة حرارة $115^{\circ}\text{C} \pm 5^{\circ}\text{C}$ ويرش باستخدام الموزعات الميكانيكية تحت ضغط منظم وبكامل عرض الجزء المطلوب رشه .

ويجب أن يسبق رش هذه الطبقة أعمال الرصف الاسفلتي بمدة لا تقل عن ساعتين ولا يسبق رش هذه الطبقة وضع طبقة السطح العليا بأكثر من 150 م او أقل من 30 م وبحيث لا تتجاوز معدل الإنتاج اليومي لطبقة السطح العليا . ويجب رش طبقة اللصق عندما يكون السطح جافاً ودرجة حرارة الهواء في الظل أكثر من 13°C وعندما لا يكون الجو مطرياً او قبل غروب الشمس .

• القياس والدفع:-

يتم القياس والمحاسبة عن أعمال رش طبقة اللصق بالمتر المسطح ، ويشمل سعر البند توريد ورش طبقة اللاصقة ويكون تعويضاً كاملاً عن تقديم جميع المواد والأيدي العاملة والمعدات والأدوات والتجهيزات والتنظيم وإإلهة الأترية قبل الرش وكذلك جميع البنود الأخرى الازمة لإنجاز العمل .

٥.٣ الطبقة السطحية:-

• وصف العمل:-

يتتألف هذا العمل من إنشاء طبقة اسفلية سطحية من الخليط البيتوميني والمفروش على الساخن وفقاً لمتطلبات هذا البند علي الطبقة الرابطة البيتومينية الثانية وفقاً للخطوط والمناسيب والقطاعات العرضية النموذجية المبينة علي الرسومات . ويجب تصميم الخلطة الأسفلية المناسبة لتحقيق هذه الخواص ،ويجب عمل الاختبارات الكافية لضمان جودة الخلطة ومواد المستخدمة فيها.

• المواد:-

١-الركام الخشن :

وهي المواد المحجوزة علي المنخل رقم (٨) ويتم توريدتها على مقاسين أو أكثر وينبغي أن تكون نظيفة وقوية ومتينة وصلبة وسليمة ومكعبية الشكل وأن تكون من نوعية متجانسة وخالية من المواد العضوية والطين والكتل وغيرها من المواد الضار فتحقق الآتي:

- يجب ان تكون ناتج تكسير كسارات (ونسبة الاوجة المكسرة المسموح بها لا تقل عن %٩٢)
- لا تزيد نسبة الحبيبات المفلطحة عن ٨ % والمستطيلة عن ٨ % (حيث نسبة أصغر بعد أكبر بعد في الحبيبة تزيد عن ٣١)

- لا تزيد نسبة الفاقد بجهاز لوس أنجلوس بعد ١٠٠ لفة عن ٨ % وبعد ٥٠٠ لفة عن ٣٥ %

- يتم تحديد نسبة الحبيبات الطينية Claylumbs بحيث لا يزيد عن ١%

٢-الركام الناعم : ويكون من ذلك الجزء من الركام المار من المنخل رقم (٨) ومحجوز على منخل رقم (٢٠٠) ويمكن السماح بنسبة رمل طبيعى لاتجاوز ١٥ % .

٣-البودرة :

وهي تلك المواد التي تمر من المنخل رقم (٢٠٠) ويجب إضافتها بموافقة المهندس وتكون من مواد مطحونة وناعمة من داخل الصخر sound ويفضل ان تكون من ناتج إعادة تكسير الحجارة وناعمة كغبار الصخر بما في ذلك غبار الحجارة الجيرية وغيرها من المواد الرابطة الملائمة بما يفي بمتطلبات تحقيق خصائص الخلطة التصميمية .

طبقاً للدرجات الآتية :

رقم المنخل	النسبة المئوية للمار بالوزن
٣٠	١٠٠
١٠٠	لا تقل عن ٨٥
٢٠٠	لا تقل عن ٦٥

ويجب أن تكون عديمة اللدونة ، ويجب ان يتطابق الركام المخلوط التدرجات الكثيفة للطبقات السطحية الواردة بالكود المصري للطرق وبمواصفات الهيئة القياسية.

الاسفلت : يجب ان يتطابق الاسفلت الصلب المستعمل والمورد من شركة النصر للبتروبل بالسويس او غيرها مع المتطلبات التالية :

• الغرز ٧٠-٦٠

• درجة الوميض بجهاز كليفلاند المفتوح (م) لاتقل عن ٢٥٠

• درجة التطرية (٤٥ - ٥٥) °م

• اللزوجة الكينماتيكية عند ١٣٥ °م (ستنسوك) لا تقل ٣٢٠

خلط الاسفلت:-

بعد موافقة المهندس على الركام وتحميل الاسفلت لموقع العمل ، يجب علي المقاول أن يقدم طلباً خطياً للحصول علي معادلة خليط العمل المعتمد من المهندس .

يجب أن تحتوي معادلة خليط العمل على الركام والإسفلت بالنسبة التي تنتج خليط مطابقاً لحدود التركيب التالية على أساس الوزن .

% ٩٦,٥ - ٩٣

% ٧ - ٣,٥

- نسبة الركام في الخلطة

- نسبة الإسفلت في الخلطة

جميع نتائج الخلطات التجريبية يجب أن يعدها المقاول للإعتماد من المهندس.

ويجب أن يتطابق الركام المخلوط تدرج (٤ ج تدرجات كثيفة) كالتالي:

حجم المنخل	"١"	"٤/٣"	"٣/٨"	رقم ٤	رقم ٨	رقم ٣٠	رقم ٥٠	رقم ١٠٠	رقم ٢٠٠
النسبة المئوية للamar	١٠٠	١٠٠-٨٠	٨٠-٦٠	٦٥-٤٨	٥٠-٣٥	٣٠-١٩	٢٣-١٣	١٥-٧	٨-٣

ويمكن أن يتطابق الركام المخلوط أي تدرج آخر للطبقة السطحية طبقاً لما ورد بالكود المصري والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكبارى طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تقي بالخصائص المطلوبة للخليط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

البيتومين : يجب أن يكون البيتومين في الطبقة السطحية من البيتومين بترولى بدرجة غرز ٦٠ ويتطابق المواصفات السابقة ذكرها لطبقتي الرابطة والأساس البيتوميني .

الخليط العمل (Job Mix Formula) : بعد إعتماد المهندس للمواد من حيث النوعية وانه بموجب هذه التدرجات يمكن إعداد التصميم المطلوب وتوريد البيتومين لموقع العمل ، يجب على المقاول التنسيق مع المهندس للبدء في إعداد وتصميم معادلة خليط العمل (Job Mix Formula) والتي يجب مراجعتها وإعتمادها قبل عمل أية تشوينات بالموقع ، ويجب أن يتحقق الخليط التصميمي الآتى:

- نسبة الركام في الخلطة ٩٣ - ٩٦,٥ % ، ونسبة البيتومين من ٣,٥ - ٧ % ، وتحدد نسبة البيتومين

المثلثي بطريقة مارشال

- يجب أن يتطابق الخليط البيتوميني عند فحصه بطريقة مارشال المتطلبات التالية:

١- الثبات (Kjm) (حد أدنى ١٢٠٠)

٢- الإنساب (mm) (حد أدنى ٤)

٣- الفراغات في الخلطة الكلية (%) (٣ - ٥)

٤- الفراغات في المخلوط الركامى (%) (حد أدنى ١٥)

٥- الجسأة (Stiffness) (Kjm/mm) (حد أدنى ٣٠٠ - ٥٠٠)

وجميع نتائج الخلطات التجريبية يجب أن يعدها المقاول للإعتماد من المهندس.

الخلطة التصميمية : بعد فحص المواد التي يقترح المقاول استخدامها يقوم المهندس باختبار الخلطة وفقاً للخواص المخصوص عليها، وفي حالة إذا ما طلب المقاول تغيير مصادر المواد السابقة الموافقة عليها فيجب إخطار المهندس قبل إجراء هذا التغيير بفترة كافية وأخذ الموافقة على المصادر الجديدة وذلك لأخذ عينات منها والتحقق من تصميم الخلطة وللمهندس الحق في تغيير تصميم الخلطة بما يتناسب مع التغيير في المواد أو لتحسين قابلية تشغيل هذه المواد ، لا يحق للمقاول عمل أي تعديل إلا بعد موافقة المهندس.

وبعد تحديد النهاي لمكونات الخلطة الرابطة والسطحية ، يجب التأكد من أن خواص الخلطات الموردة للموقع لا تتجاوز المسموح بها في الجدول الآتى:

يجب أن تحتوي معادلة خليط العمل على الركام والإسفلت بالنسبة التي تنتج خليط مطابقاً لحدود التركيب التالية على أساس الوزن .

% ٩٦,٥ - ٩٣

% ٧ - ٣,٥

- نسبة الركام في الخلطة

- نسبة الإسفلت في الخلطة

جميع نتائج الخلطات التجريبية يجب أن يعدها المقاول للإعتماد من المهندس.
ويجب أن يطابق الركام المخلوط تدرج (٤ ج تدرجات كثيفة) كالتالي:

حجم المنخل	"١"	"٤/٣"	"٣/٨"	رقم ٤	رقم ٨	رقم ٣٠	رقم ٥٠	رقم ١٠٠	رقم ٢٠٠
النسبة المئوية للمار	١٠٠	١٠٠-٨٠	٨٠-٦٠	٦٥-٤٨	٥٠-٣٥	٣٠-١٩	٢٣-١٣	١٥-٧	٨-٣

ويمكن أن يطابق الركام المخلوط أي تدرج آخر للطبقة السطحية طبقاً لما ورد بالكود المصري والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكبارى طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تفي بالخصائص المطلوبة للخليط التصميمي وذلك بعد إعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

البيتومين : يجب أن يكون البيتومين فى الطبقة السطحية من البيتومين بترولى بدرجة غرز ٦٠ ويطابق المواصفات السابق ذكرها لطبقتى الرابطة والأساس البيتوميني .

الخليط العمل (Job Mix Formula) : بعد إعتماد المهندس للمواد من حيث النوعية وانه بموجب هذه التدرجات يمكن إعداد التصميم المطلوب وتوريد البيتومين لموقع العمل ، يجب على المقاول التنسيق مع المهندس للبدء فى إعداد وتصميم معادلة خليط العمل (Job Mix Formula) والتى يجب مراجعتها وإعتمادها قبل عمل أية تشوينات بالموقع ، ويجب أن يحقق الخليط التصميمي الآتى:

- نسبة الركام في الخلطة ٩٣ - ٩٦,٥ % ، ونسبة البيتومين من ٣,٥ % - ٧ %، وتحدد نسبة البيتومين المثلث بطريقة مارشال

- يجب أن يطابق الخليط البيتوميني عند فحصه بطريقة مارشال المتطلبات التالية:

١- الثبات (Kjm) (حد أدنى) ١٢٠٠

٢- الإنسياب (mm) ٤ - ٢

٣- الفراغات فى الخلطة الكلية (%) ٣ - ٥

٤- الفراغات في المخلوط الركامى (%) ١٥ (حد أدنى)

٥- الجسأة (Stiffness) (Kjm/mm) ٣٠٠ - ٥٠٠

وجميع نتائج الخلطات التجريبية يجب أن يعدها المقاول للإعتماد من المهندس.

الخلطة التصميمية : بعد فحص المواد التى يقترح المقاول استخدامها يقوم المهندس بإختبار الخلطة وفقاً للخواص المنصوص عليها، وفي حالة اذا ما طلب المقاول تغيير مصادر المواد السابقة الموافقة عليها فيجب إخطار المهندس قبل إجراء هذا التغيير بفترة كافية وأخذ الموافقة على المصادر الجديدة وذلك لأخذ عينات منها والتحقق من تصميم الخلطة وللمهندس الحق فى تغيير تصميم الخلطة بما يتناسب مع التغيير فى المواد أو لتحسين قابلية تشغيل هذه المواد ، لا يحق للمقاول عمل أي تعديل إلا بعد موافقة المهندس.

وبعد التحديد النهائى لمكونات الخلطة الرابطة والسطحية يجب التأكد من أن خواص الخلطات الموردة للموقع لا تتجاوز المسموح بها فى الجدول الآتى:



حدود السماح عن معادلة الخليط (JMF)	نسبة المارمن
%٥ ±	منخل ٤/٣ بوصة حتى ٨/٣ بوصة
%٤ ±	منخل رقم ٤
%٣ ±	منخل رقم ٨ حتى ٥٠
%١,٥ ±	منخل رقم ١٠٠ ، ٢٠٠
%٠,٢٥ ±	نسبة البيتومين في الخلطة

وإذا تجاوز الفارق بين الخلطات الموردة والخطة التصميمية الحدود المسموح بها والمبنية أعلى يكون هذا سبيلاً كافياً لمهندسي المالك في أن يتوقف العمل حتى يصحح المقاييس الخطا، ومن حق مهندس المالك أيضاً أن يطلب من المقاييس إزالة المواد والخلطات الغير مطابقة للمواصفات (أى الخارجرة عن حدود السماح السابقة) واستبدالها بأخرى مقبولة دون أي زيادة في السعر، والخواص المطلوبة لخلطات كما سبق توضيحة أعلى في بند خليط الاسفلت لكل من الطبقة الرابطة والطبقة السطحية.

• متطلبات الإنشاء:

أ- إعداد الخليط الأسفلتي في محطات الخلط المركزية بالمشروع ونقله لموقع العمل

يجب التأكد من مطابقة محطات الخلط المركزية لأعمال الخلطة الأسفلتفية للمواصفات من حيث المعايرة وكذلك معايرة مقاييس المناخل لمجموعة المخازن الساخنة (Hot Bins) وكذلك معايرة موازين المواد الداخلة إلى حلة الخلط (Pugmill)، ويجب أن تكون درجة حرارة الخليط لا تقل عن ١٣٥ درجة مئوية ولا تزيد عن ١٦٣ درجة مئوية. ويرفض كل خليط يصبح متفكلاً أو مكسرًا أو مخلوطاً بمودغربية أو يكون بوجه من الوجوه ناقصاً في شكله النهائي أو كثافته أو لا يكون مطابقاً من جميع النواحي الأخرى للمتطلبات الواردة في المواصفات يجب أن يزال ويستبدل بماء ملائمة وفقاً للمواصفات. ويتم توفير القلابات المجهزة بالعدد الكافي لنقل المخلوط الأسفلتي لموقع العمل بما يضمن عدم توقف الفرادات لفترة عمل اليوم.

ب- الفرد والتشغيل:

يجب تنظيف السطح من جميع المواد الغريبة وكبسه ميكانيكيًا ليصبح خاليًا من الغبار، كما يجب إزالة كل مادة بيتومنية مفككة أو مكسرة أو مفتتة على امتداد حافة سطح الطبقة الرابطة قبل وضع الخليط وحسب تعليمات المهندس، كما يجب رش سطح الطبقة الرابطة بطبقة لصق حسبما جرى ذكره سابقًا.

ويجب فرد الخليط البيتومني وإنهاه وفقاً للمستوى والمنسوب الصحيحين وذلك باستخدام فرادات الاسفلت المزودة بادوات تحكم لضبط منسوب السطح النهائي اما بالحساسات المتصلة بخط التوجيه او بالليزر وفقاً لما يقرره المهندس، ويجب تشغيل آلة الفرد بسرعة تعطي أفضل النتائج بالنسبة إلى نوعيتها من واقع نتائج القطاع التجاري، والتي تتناسب بصورة مرضية مع معدل توصيل الخليط إلى الفrade والتي تعطي تشغيل منتظم للفرade يضمن عدم توقفها خلال يوم عمل كامل وذلك لتنقیل الفوائل العرضية.

ويتم فرد المخلوط الأسفلتي لفترة عرض الطريق أو منتصفه وبعد أقصى فاصل طولي واحد فقط، ويجب أن يكون الفاصل الطولي مزاح بمقدار يتراوح من ١٥ سم إلى ٣٣ سم عن الفاصل الطولي للطبقة الرابطة.

ويجب أن تتدنى الطبقة السطحية على كامل عرض القطاع الطريق إن أمكن أو على نصفه ويجب أن تكون أسلوب تشغيل الفرادات المستخدمة أن تسبق فrade الأخرى بمسافة طولية لا تزيد عن ١٠٠ متر بحيث لا تقل درجة حرارة الفاصل عند الدك عن ٨٠ درجة مئوية عند بدء الهراسات في دك الفاصل، وفي حالة انخفاض درجة الحرارة عن ذلك فيتم قصر الفاصل بالمنشار الميكانيكي بشكل رأسى تماماً ورشه بمادة اللصق قبل فرد البندة المجاورة.

ولا تبدأ عملية الدك في درجات حرارة أقل من ١٢٠ °C، ويرفض الخليط المفروم إذا وصلت درجة حرارته أقل من ذلك قبل بدء عملية الدك، ويجب أن يكون عدد الهراسات وزنها كافياً لدك الخليط إلى الكثافة المطلوبة وهو لايترال في وضع قابل للدك ولا يسمح باستعمال معدات تحدث تكسير زائد في الركام.

ويكون قياس السمك بمعدل عينة كل ١٠٠ م وفى الواقع الذى يحددها المهندس بعد الفرد والدك، وطالما تسمح أوضاع الخليط بإجراء عملية الهرس يجب دك الخليط دكًا متساوياً وجيداً، تكون الهراسات من النوع المجهز بعجلات حديدية

والإطارات هوائية ويجب أن تكون في حالة جيدة ويجب تشغيل الهراسات بسرعات بطيئة إلى درجة كافية لتجنب رشف الخليط البيتميني من مكانه، ومن أجل منع الخلط من الإلتصاق بالهراسات، ويجب أن تبقى عجلات الهراسات مرتبطة بالماء على الوجه الصحيح، ولا يسمح باستعمال مقدار زائد من المياه.

وتحدد كثافة الدملك بحيث لا تقل عن ٩٧٪ من كثافة قوالب مارشال Gmb للإنتاج اليومي وفي حال احتسابها بطريقة Gmm تؤخذ من (٩٥٪ - ٩٧٪) من الكثافة النظرية القصوى يجب معايرة الفرادات المستخدمة في فرد الطبقة السطحية لضمان الآتي:

- إستواء بلاطات لفرادات (المكواة) وخاصة عند مناطق الإتصال لقطع المكواة أن تكون مستوية وجديدة.
- دقة مجموعة التحكم الإلكتروني لمناسيب الفrade (المندالة)

يجب أن تكون طريقة تغذية الفرادات بالمخلوط من خلال السير الناقل (Mobile Feeder) من مخازن المخلوط أو يكون سائق القلابات ذو كفاءة ومهارة عالية عند بدء عملية التفريغ في حوض استقبال الخليط بالفردة بحيث لا يحدث دفع الفrade لمؤخرة القلاب.

يجب أن يكون سائق الهراسات ذو مهارة وكفاءة عالية وخاصة للهراسات الحديد للهرسة الأولى بحيث لا يحدث أى رشف وتمويج للمخلوط وفق تعليمات المهندس.

يجب أن تشمل المنهجية نظام مساحي حديث ودقيق لتلافي الأخطاء البشرية في تحديد مناسب رصف الطبقة السطحية.

• أعمال ضبط الجودة:

وفقاً لمواصفات المصرية يتم إجراء الإختبارات الآتية للتحكم في المواد والأعمال المطلوبة في الجزء السابق (الجزء الثاني بالكود المصري لأعمال الطرق) ويشتمل على الآتي:

- تدرج الركام والبودرة.
- نسبة التأكل للمواد الغليظة بجهاز لويس أنجلوس.
- الأوزان النوعية والأمتصاص والتفتت بالمواد الغليظة بعد الغمر ٤٢ ساعة في الماء.
- نسبة الحبيبات المبططة والمستطيلة والطبيعية في المواد الغليظة.
- درجة غرز الأسفلت الصلب.
- درجة اللزوجة الكينماتيكية للأسفلت الصلب عند درجة حرارة ١٣٥°C.
- إستخلاص الأسفلت بطريقة الطرد المركزي لتحدي نسبة الأسفلت في الخلطة الأسفلتية.
- الثبات والوزن النوعي ونسبة الفراغات فالخلطة الأسفلتية.
- ويمكن إضافة أية فقرة أخرى يرى المهندس ضرورتها للتتأكد من جودة المواد أو العمل المنفذ.

• القياس والدفع:

بعد التأكد من سمك الطبقة بعد الدملك يتم قياس وحساب كميات الطبقة السطحية البيتمينية بالметр المسطح، ويتم القياس وفق الأبعاد بالقطاعات التصميمية النموذجية، ويشمل السعر تكلفة المواد والخلط والنقل والفرد والدمك والتنظيم وإعداد تصميم الخلطة والإختبارات، ويمثل السعر تعويضاً تاماً عن كافة البنود الازمة لإنجاز ونهو العمل على الوجه الأكمل ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن أي زيادة تكون في السمك أو تكون لازمة للتشغيل أثناء تنفيذ الطبقة.

إذا كان متوسط سمك الطبقة السطحية ناقصاً أكثر من ٦٪ ولا يزيد عن ١٠٪ من سمك الطبقة المحدد بالرسومات فإن الدفع يتم على أساس نسبة النقص في السمك إلى السمك الكلي، وعندما يكون سمك الطبقة السطحية البيتمينية ناقصاً أكثر من ١٠٪ من السمك المبين على الرسومات فعلى المقاول أن يقوم بتعويضها بطبقة من نوعية مماثلة وبحيث لا يقل سمك الطبقة التعويضية عن ٣سم، ولن يتم تعويض المقاول عن هذا العمل حيث أنه يمثل تعويضاً عن الطبقة السطحية البيتمينية الناقصة.

• حدود السماحية :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسيب وفرق الانطباق وسمك الطبقات إلى الكود المصري اصدار ٢٠١٢.



الجزء الخامس
المواصفات الفنية لاعمال الكبارى



مقدمة لقوائم الكميات

(١) عام

- (١) يجب تقديم تفاصيل أسعار بنود المقطوعية مع العرض. ويجب اعتبار السعر المقدم في العرض شاملًا لكافة البنود المطلوبة لكل من التصميم ولوحات الورشة والمواصفات وقياسات مراقبة الجودة وضمان الجودة والاختبارات، إلخ. وكافة متطلبات مستندات العرض الأخرى. وباختصار، يجب أن يغطي السعر كافة التزامات المقاول التعاقدية والفنية بموجب العقد.
- (٢) يجب إجراء القياسات وفقاً للقواعد الموضحة في القسم التالي "أساسيات المدفوّعات والقياسات"
- (٣) قسم القوائم إلى أقسام تغطي نطاق العمل بأكمله.

ب) طرق القياس وأساس السداد العام:

ملحوظة: الأسعار المقدمة في العرض هي لتغطية كافة التكاليف المطلوبة لإنتهاء البنود بالكامل ويجب أن تتضمن كافة التكاليف المطلوبة لتغطية التزامات المقاول التعاقدية والفنية، وكذلك الربح والتأمين، إلخ. تكلفة "المعدات" المشار إليها في وصف بنود قوائم الكميات، التكلفة الجارية للمعدات فقط والإهلاك يكون متعلق بكافة أعمال التشيد.

٢-١ القسم (٢) فحص التربة

أساسيات الدفع والقياس

- يتضمن السعر المتعلق بحفر الجسات "بالمتر الطولي" نقل وإزالة المعدات وحفر الجesse وفقاً لمتطلبات المواصفات والاختبارات المعملية والتقارير، وجميعها مطلوبة لتلبية الالتزامات الفنية والتعاقدية المشار إليها في العقد.
- يتضمن سعر رصد المياه الجوفية تنفيذ (البيزو/متر) وكذلك رصد المياه الجوفية أثناء تنفيذ الأساسات. وتكون فئة السعر وفقاً لعدد البيزو/متر المنفذ.

٣-١ القسم (٣) أعمال الموقع والأعمال الترابية:

- يغطي سعر الحفر، تكلفة العمالة والمعدات والسفالات المطلوبة للحفر في أي نوع من أنواع التربة (عدا التربة الصخرية يجب تضمينها في بند منفصل أو علاوة) وكذلك كافة النفقات الأخرى المتعلقة بنقل ناتج الحفر إلى المقاول العمومية المعتمدة ونقل المواد الازمة من أجل الردم إلى منطقة تخزين مؤقتة معتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية، وزراعة المياه والتخلص من المياه الجوفية خلال فترة تنفيذ الأساسات، والتعويض عن الحفر الزائد عن الحجم الهندسي، وكافة النفقات الأخرى اللازمة لتلبية كافة التزامات المقاول الفنية والتعاقدية.
- يجب قياس إزالة الرصف الأسفلتي بالمتر المكعب. ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بإزالة الرصف الأسفلتي كافة تكاليف العمالة والألات الازمة لإزالة الطبقة الإسفاتية ونقل المواد الناتجة إلى أقرب مقابع عمومية معتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية.
- يجب قياس إزالة طبقة الأساس بالمتر المكعب. ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بإزالة طبقة الأساس كافة تكاليف العمالة والمعدات المطلوبة لإزالة ونقل طبقة الأساس إلى المقاول العمومية المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية.
- يجب قياس تكسير الجدران المبنية من الطوب أو الحجارة بالمتر المكعب. ويجب أن يتضمن السعر كافة تكاليف العمالة والمعدات والسفالات المطلوبة لهدم الجدران ونقل المخلفات المقاول العمومية المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية.
- يجب قياس تكسير الخرسانية العادي للأساسات أو الأرضيات بالمتر المكعب. ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بتنكيسير الخرسانية العادي كافة تكاليف العمالة والمعدات والسفالات الازمة لهدم الأجزاء الخرسانية ونقل المخلفات إلى مناطق المخلفات المقاول العمومية من الهيئة والسلطات المعنية.
- يجب قياس تكسير الأجزاء الخرسانية المسلحة بالمتر المكعب. ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بتنكيسير الخرسانية المسلحة كافة تكاليف العمالة والمعدات والسفالات المطلوبة لهدم الأجزاء الخرسانية المسلحة ونقل المخلفات إلى المقاول العمومية المعتمدة من قبل المنظمة والسلطات المعنية.

- يجب قياس إزالة رصيف المشاة بالمتر المربع.

ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بإزالة الرصيف كافة تكلفة العمالة والمعدات المطلوبة بما في ذلك بقايا رصيف المشاة ونقلها إلى المقاول العمومية المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية.

- يجب قياس إزالة البردورات بالمتر الطولي.



- ويجب أن يتضمن السعر المتعلق بإزالة البردورة كافة تكاليف العمالة والمعدات المطلوبة لإزالة البردورة ونقلها إلى مخازن المحافظة (الحي) الخاصة المقالب العمومية المعتمدة من قبل المنظمة والسلطات المعنية.
- يجب قياس إزالة الأسفلت الماستيك (mastic asphalt) بالمتر المربع حتى سماكة 5 سم.
 - يجب أن يتضمن السعر المتعلق بإزالة الأسفلت الماستيك كافة تكاليف العمالة والمعدات ونقل البقايا إلى المقالب العمومية المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية.
 - يجب قياس قطع الأشجار بالوحدة والسعر يحسب على بعد متر واحد فوق الأرض.
 - يجب أن يتضمن سعر قطع الأشجار تكاليف العمالة والمعدات الازمة للإزالة الكاملة للأشجار (بما في ذلك الجذور) ونقل الأجزاء المقطوعة إما إلى مخازن المحافظة (أي الأجزاء المقطوعة تكون ملأاً للحي).
 - يجب قياس توريد وتركيب طبقة الأساس الحبيبي بالметр المكعب وفقاً لمساحة المغطاة وسمك الطبقة المدموكة.
 - يجب أن يتضمن سعر طبقة الأساس الحبيبي كافة تكاليف توريد وفرش المواد وكذلك الدك وفقاً لما هو مطلوب، بما في ذلك تهيئة ومعالجة المواد التراصية المتواجدة والاختبارات.
 - يجب قياس الرصف الأسفلتي بالметр المربع بالنسبة للطبقات المحددة في قوائم الكميات.
 - يجب أن يتضمن سعر الرصف الأسفلتي كافة تكاليف توريد وفرش ودك طبقات الرصف.
 - يتم قياس الأسفلت المصبوب لأرصفة المشاة بالمتر المربع حسب السماكة الموضحة في قائمة الكميات.
 - يجب أن يتضمن سعر الأسفلت المصبوب كافة تكاليف توريد وفرش ودك الطبقة.
 - يجب قياس الإنترلوك بالمتر المربع.
 - يتضمن سعر الإنترلوك توريد وتنشيط القطع وطبقة من الرمل وكذلك الدك وذلك طبقاً للمواصفات وكما هو مذكور بالمقاييس.
 - يجب قياس البردورة بالметр الطولي.
 - يجب أن يتضمن سعر تركيب البردورة كافة تكاليف توريد وتركيب البردورة بما في ذلك الفواصل وتحديد النقاط والطلاء.
 - يجب قياس إزالة المنطقة الخضراء المزروعة بالعشب بالметр المربع.
 - يتضمن سعر إزالة المناطق الخضراء إزالتها بما في ذلك الجذور.
 - يتضمن الدفع مقابل بلاط رصيف المشاة بالمتر المربع، توريد البلاط الأسمنتى الملون لرصيف المشاة والبلاط الأسمنتى وتحديد النقاط والردم بالرمل بسمك 5 سم.
 - حيث يتم استخدام الخوازيق المتراسقة (secant piles) لحماية المباني القريبة، يتم الدفع مقابل نظام السندي بشكل منفصل بالمتر الطولي من الخوازيق المتراسقة داخل نطاق الحماية مع توضيح العمق. ويجب اعتبار سعر الخوازيق شامل حديد التسلیح المعتمد.
 - حيث يتم استخدام الستاير المعدنية لحماية المباني القريبة، ويتم حساب نظام السندي بشكل منفصل بالطن بالنسبة للستائر المعدنية.
 - يتم قياس الحفر وفقاً لصافي الحجم الهندسي المحسوب عن طريق حاصل ضرب مساحة مسطح (الخرسانة العادية) في الارتفاع الرأسى بين مستوى أساس الحفر ومستوى الأرض قبل الحفر. ولا يجوز أن يتناقض المقاول مقابل الحفر زيادة عن هذه الحدود. ويغطي السعر تكلفة العمالة والمعدات والسائلات المطلوبة للحفر في أي نوع من أنواع التربة (باستثناء التربة الصخرية التي يجب تضمينها ضمن بند منفصل أو علاوة) وكذلك كافة النفقات الأخرى المتعلقة بنقل المواد المحفورة إلى منطقة النفايات المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية، وزرخ المياه والتخلص من المياه الجوفية أثناء تنفيذ أجزاء تحت المياه إلى شبكات الصرف الصحي أو المصادر المفتوحة أو القناة والتعریض عن الحفر خارج الحجم الهندسي. ويجب قياس التدعيم باستخدام الستاير المعدنية أو الخوازيق المتراسقة (وفقاً لما وافقت عليه الهيئة) بشكل منفصل.
 - يجب قياس الردم بناتج الحفر (الواجب استخدامها بعد الحصول على موافقة الهيئة) وفقاً للحجم الهندسي الناتج عن حاصل ضرب صافي المساحة الواجب ردها في ارتفاع الردم المدموك (لا يجوز قياس ردم الأجزاء خارج مساحة سطح الأساس).
 - يتم تطبيق نفس الإجراء المشار إليه من أجل حساب الردم لردم الرمال مع الأخذ بالإعتبار سماكة طبقة الرمال.
 - يغطي سعر الحفر في التربة الصخرية كافة النفقات الازمة لحفر التربة الصخرية باستخدام الآلات المناسبة، ونقل المخلفات إلى المقالب العمومية المعتمدة وكذلك كافة النفقات الأخرى المطلوبة لتلبية كافة الالتزامات التعاقدية والفنية والتي تغطي تكلفة العمالة والمعدات والسائلات المطلوبة للحفر في التربة الصخرية وكذلك كافة النفقات الأخرى المتعلقة بنزح المياه (إن وجدت) ونقل المواد المحفورة إلى المقالب العمومية المعتمدة من قبل الهيئة والسلطات المعنية، ونزح المياه والتخلص من المياه الجوفية أثناء تنفيذ أجزاء تحت المياه إلى شبكات الصرف الصحي أو المصادر المفتوحة أو القناة، خوازيق تدعيم جوانب الحفر (ما لم يذكر خلاف ذلك في الرسومات) إذا لزم الأمر، والتعریض عن الحفر خارج الحجم الهندسي.



- يغطي سعر الردم كافة النفقات المطلوبة لنقل ناتج الحفر المخزنة بشكل مؤقت إلى موقع الردم، وفرض الردم والدك طبقاً لما هو مطلوب. ويغطي السعر أيضاً كافة تكاليف ردم الأجزاء خارج مقاييس الحجم الهندسي، وكذلك كافة النفقات الازمة لتلبية كافة الالتزامات الفنية والتعاقدية.
- يغطي سعر الردم بالرمل وترابة الإحلال كافة النفقات المطلوبة لكل بند أعلاه بالإضافة إلى سعر توريد ونقل الرمال إلى الموقع.
- يتضمن سعر الردم بخصى مدعم بالأسمنت (cement stabilized gravel) توريد المواد ودك السطح الأصلي وكذلك طبقات الردم والاختبار.

٤-١ القسم (٤) خوازيق الأساسات:

أساسيات الدفع والقياس

أ. يتم حساب سعر الخوازيق والخوازيق الأحادية (mono piles) بالметр الطولي، والذي يغطي نقل وإزالة المعدات والحفر في أي نوع من أنواع التربة (مادعا التربة الصخرية يتم حساب الحفر في التربة الصخرية بيند منفصل) والعملة والمواد والأسمنت المقاوم للكريات ان تم تحديده في البند، والخلطات الخرسانية والمصنوعة وتتفيد الخوازيق والاختبارات الأولية (وفقاً لما هو موضح في البند ٤،٥) المطلوبة للتحقق من حمل الخوازيق (بما في ذلك سعر خوازيق الاختبار غير العاملة) قبل التنفيذ وتكسير رؤوس الخوازيق. ويتضمن السعر نقل ناتج الحفر إلى المقالب العمومية المعتمدة وكافة التكاليف الأخرى المطلوبة لتفعيل الالتزامات الفنية وال التعاقدية للمقاولين. ويتضمن سعر الخوازيق توريد وتركيب القيسون المؤقت (في حالة استخدام قيسون دائم يتم حسابه في بند منفصل).

يجب قياس طول الخوازيق، من منسوب أسفل هامات الخوازيق إلى أسفل قاع الخازوق ولا يتم احتساب اي طول فوق منسوب أسفل الهامات.

يعطي سعر اختبار الخوازيق لكل وحدة، توريد وتركيب كافة مستلزمات اختبار التحميل والأجهزة، ونظام التدعيم وعمال معالجة الأجهزة والمواد وكافة التكاليف الأخرى المطلوبة لتفعيل الالتزامات الفنية وال التعاقدية للمقاولين. ويجب الدفع عن كافة الاختبارات التي تتم على الخوازيق العاملة في بنود منفصلة.

ب. يشمل سعر توريد وتركيب القيسون الدائم تحت سطح الأرض بالسمك المطلوب طبقاً للوحات التنفيذية لتنفيذ الخوازيق توريد القيسون والطلاء السطحي باستخدام مواد معتمدة مطابقة للمواصفات القياسية المصرية. ويتم حساب البند بالطن.

٥-١ القسم (٥): أعمال الخرسانة

أساسيات الدفع للأعمال الخرسانية

تقاس الخرسانة وفقاً للأحجام المحسوبة من الأبعاد الموضحة بالرسومات. ولن يتم إجراء أي استقطاعات لحجم حديد التسليح أو الزوايا الفولاذية المطمورة في الخرسانة. وسوف يتم خصم كافة الفتحات في الجدران والأرضيات والحفر والمزراب. فيما يلي أساس حساب كميات الخرسانة:

- تقاس الهامات والأساسات بالметр المكعب وفقاً للأبعاد الموضحة في الرسم المعتمد.
- يتم قياس الأعمدة بالметр المكعب عن طريق حساب حاصل ضرب مساحة المقطع العرضي في الارتفاع، حيث يتمأخذ الارتفاع من مستوى السطح العلوي للأساسات إلى منسوب أعلى نقطة بالعمود، وفي حالة وجود تاج يتم الحساب إلى أعلى نقطة بالتاج.
- يتم قياس الكمرات والكمرات الأرضية والكوبستة بالметр المكعب عن طريق حاصل ضرب مساحة المقطع العرضي في الطول، مع مراعاة ما يلي:
 - يتم حساب مساحة المقطع العرضي دون النظر إلى سمك البلاطة المرفقة التي يجب تضمينها في بند منفصل، أي صافي مساحة المقطع.
 - يتم قياس الطول على أنه صافي المسافة بين الأعمدة أو الكمرات.
 - يتم قياس البلاطات المصمتة بالметр المكعب عن طريق حساب مساحة الإسقاط الأفقي (الطول × العرض) مضروبة في السمك والسلام وسلام المتحركة، حيث يتمأخذ الإسقاط الأفقي من الحدود الخارجية للبلاطة ولا تتضمن السماكة العناصر الداعمة (الكمرات والأعمدة، إلخ).
 - يتم قياس الجدران الخرسانية أوحوائط الساندات بالметр المكعب عن طريق حساب متوسط مساحة المقطع العرضي مضروباً في الارتفاع، حيث يتمأخذ الارتفاع لمنطقة المحاطة بين المستوى العلوي للبلاطة والمستوى السفلي للبلاطة العلوية (السقف) أو الكمرات والأساسات.



و. يجب أن يشكل سعر الخرسانة بالметр المكعب أو بالمتر المربع لطبقة سكريبد (screeed) لكل جهد خرسانة، تعويضاً كاملاً ومقبولاً عن الخرسانة المصبوبة بما في ذلك المعدات والعملة والمواد والإضافات والخلطات والنقل وكذلك التوريد والتركيب وإسقاط الأشكال بما في ذلك نظام التدريم، واستخدام شكل خاص من البطانة من أجل القوالب الداخلية ذات الأسطح المكسوفة (عند تحديد ذلك) المتعلقة بالحفر، ووضع الخرسانة والدك ومعالجة الخرسانة وعمل كافة اختبارات مرافق الجودة وإنشاء مختبر الموقع، والحقن بالأسمنت وكافة النفقات الأخرى اللازمة لإتمام العمل طبقاً للمواصفات وكذلك كل ما يلزم لإيفاء المقاول بالتزاماته التعاقدية والفنية.

ويتضمن سعر الخرسانة أيضاً استخدام "الرماد الأسمنتى الطيّار" (fly ash) أو حبيبات خبث الفرن العالى المطحونة (كإضافة إسمنتية) (GGBS) أو أبخرة السيليكا أو المستخرج والموصى بها في تقرير المتنانة. يتم استخدام الأسمنت المقاوم لل الكبريتات في حالة طلبه في الأماكن المحددة لأعمال الخوازيق والأساسات التي تم التوصية بها في تقرير المتنانة ووفقاً لموافقة الهيئة لتحقيق عمر ١٢٠ عام.

- سيتم خصم الفتحات ولن يتم احتسابها

٦-١ أساسيات الدفع لحديد التسليح:

يُقاس حديد التسليح بالطن من أجل كل فئة (٣٥ أو ٥٢). وسوف يعتمد القياس على الوزن الإجمالي المحسوب لأجسام وأطوال القضبان وفقاً لما هو موضح في قوائم تشكيل الحديد (BBS) التي أعدتها المقاول ووافقت عليها الهيئة. ويجب حساب وزن المتر للقضبان الملمس والمشرشرة من المساحة النظرية للقضبان وفقاً للقطر الاسمي (مثلاً: للقضبان بقطر ١٦ مم، التي تبلغ مساحتها ١١٤ سم٢ لكل من الصلب الأملس والمشرش) وزن الوحدة ٧,٨٥ طن/م٣. ولا يجب إجراء قياسات للفوائل (التخانات) أو الكراسي أو وزن اللحام (إن وجد) حيث يتم تضمينها في سعرطن.

يجب أن يشكل سعر حديد التسليح بالطن من أجل كل نوع تعويضاً كاملاً عن حديد التسليح الذي يتم توریده وتركيبه، بما في ذلك العمالة والمعدات والمواد وإعداد قوائم التشكيل والتقطيع والتركيب وأسلاك ربط الكراسي واللحام والهالك والاختبارات وكافة النفقات الأخرى المطلوبة لتغطية كافة التزامات المقاول الفنية والتعاقدية.

٦-٢ القسم (٦): الخرسانة سابقة الصب (سابقة الإجهاد)

أساسيات الدفع والقياس:

- يجب أن تتضمن أسعار الخرسانة سابقة الصب لكل متر مكعب، كافة بنود الخرسانة المنتجة وفقاً لما تتطلبها المواصفات وكذلك القوالب، وتوفير أي فتحات لزوم الرفع أو غيرها من المعدات طبقاً للاعتماد، ولا تشمل توريد وتركيب قضبان التسليح والكابلات سابقة الإجهاد والملحقات (والتي يتم قياسها بشكل منفصل) وفقاً للرسومات التنفيذية المعتمدة بما في ذلك الملحقات المطلوبة للنقل مع الأخذ في الاعتبار موافقة كافة السلطات ذات الصلة والتركيب والنقل الآمن وتركيب الوحدات الجاهزة باستخدام الرافعات المتحركة وغيرها من الوسائل، ووسائل التحميل المعتمدة (حيث لا يتم توفير الدعامات المؤقتة ومعالجة الوصلات ومانعات التسرب طبقاً لما تتطلبها المواصفات ومستندات المقاول المعتمدة وكذلك كل ما هو مطلوب لتلبية الالتزامات الفنية والتعاقدية للمقاولين).

- يجب أن يتضمن سعر البنود للخرسانة سابقة الصب وسابقة الإجهاد كافة النقاط الموضحة في البند أعلاه.

- ويجب أن يكون القياس بالметр المكعب.

- سيتم خصم الفتحات ولن يتم احتسابها

٦-٣ قسم (٧): الخرسانة سابقة الإجهاد:

أساسيات الدفع والقياس:

- يتضمن سعر توريد وتركيب الوحدات سابقة الصب سابقة الإجهاد لكل وحدة، كافة العمليات المتعلقة بتوريد وتركيب الوحدات سابقة الصب المشار إليها في القسم (٦) من قواعد القياسات (ولا تشمل توريد وتركيب وشد الكابلات سابقة الإجهاد التي

تشتمل على توريد وتركيب التسليح للوحدات سابقة الإجهاد والجرابات ومواضع الشد والحقن بالأسمنت وغيرها من الملحقات المتعلقة بعملية الشد بما في ذلك توريد واستخدام معدات المعايرة وكذلك كل ما هو مطلوب لتغطية الالتزامات التعاقدية والفنية) وكذلك لا يشمل حديد التسليح.

- حيث يتم قياس الكابلات سابقة الإجهاد وحديد التسليح بشكل منفصل وبند منفصل،

- يجب أن يتضمن السعر بالطن توريد وتركيب الكابلات ومواضع الربط باستخدام معدات المعايرة والحقن بالأسمنت وكل ما هو مطلوب لتغطية الالتزامات الفنية والتعاقدية للمقاول. ويجب قياس طول الكابل من الواح مواضع الربط (الثبيت) الخارجية. ويجب أن يكون الوزن لكل وحدة طول وفقاً لقوائم الشركات المصنعة المعتمدة من قبل الهيئة.

- يتم قياس حديد التسليح بالطن ضمن بند منفصل طبقاً لما جاء بالبند ٦-١

٩-١ القسم (٨): هيكل الصلب

أساسيات الدفع والقياس:

- يجب أن يشكل سعر هيكل الصلب بالطن، تعويضاً كاملاً عن التوريد والنقل والتصنيع واللحام والتركيب والطلاء والدعامات اللازمة لاختبارات مراقبة جودة التركيب وكذلك كل ما هو مطلوب لتغطية التزامات المقاول الفنية والتعاقدية. ويتضمن السعر أيضاً:
 - أ. توريد وتركيب مسامير الربط.
 - ب. توريد وحقن بالأسمنت الجراوت لزوم الشدة المؤقتة (أو كتل البوليسترین) اللازمة لتشكيل فراغات التثبيت.
 - ج. السطح بين أعمدة الصلب والجدران أو الأعمدة المجاورة.
- يجب قياس هيكل الصلب بالطن وفقاً لأطوال وأشكال العناصر الواردة في المخططات التنفيذية والقوائم التي أعدتها المقاول والمعتمدة من الهيئة وزون العناصر الوارد في جداول الجهة المصنعة المعتمدة من قبل الهيئة. ولا يجوز السماح بوزن المسامير أو الحقن بالأسمنت أو مسامير الربط حيث تعتبر مغطاة بسعر هيكل الصلب.
- يجب أن تشمل الأسعار كذلك :
- تركيب جميع الخامات طبقاً للوحات تفاصيل القطاعات الموجودة في لوحات الورشة
- المسامير ، الصواميل ، الحشوارات ، الصفائح القاعدية وأعمال القطع ، الثني ، اللحام ، التشكيل ، التقب ، البرشمة ، المثبتات ، التثبيت في المكان ، الحشو.
- الرفع، الاختبارات
- الطلاء واقي وطلاء التشطيب للعناصر الفولاذية غير المقاومة للحرق.

١٠-١ القسم (١٠): الرطوبة والعزل المائي

أساسيات الدفع والقياس:

- يتضمن سعر طلاء الأساسات الواقي (البيتومين المطاطي)، توريد وتشغيل الطلاءات وفقاً للمواصفات التي تشمل على البطانة وألواح الحماية ويغطي كافة اختبارات مراقبة الجودة لكافة الالتزامات التعاقدية والفنية للمقاولين.
- يقاس طلاء الأساسات (البيتومين المطاطي) بالمتر المربع وفقاً لقياسات الهندسية لمساحات الأسطح المطلبة.
- يجب أن يتضمن سعر الجيوتكستايل بالمتر المربع، توريد وتركيب الغشاء والترابك بعرض ٥ سم (ما لم يوصى بخلاف ذلك من قبل الجهة المصنعة وأن يتم اعتمادها من قبل الهيئة) بالإضافة إلى كل ما هو مطلوب لتغطية كافة الشروط التعاقدية والفنية للمقاولين.
- يتضمن سعر العزل المائي توريد وتركيب الغشاء وفقاً للمواصفات ويغطي كافة الالتزامات التعاقدية والفنية للمقاولين.
- يجب قياس العزل المائي بالمتر المربع وفقاً لقياسات الهندسية لمساحات.
- يجب فتحات الصرف (MASOURA AL-CHARAF) بالعدد. ويجب أن يتضمن سعر فتحات الصرف، توريد وتركيب أنابيب مصنوعة من (PVC البولي فينيل كلورايد) المعتمدة وفقاً لأنواع وطريقة التركيب المعتمدة من قبل الشركات.

١١-١ القسم (١١): الركائز

أساسيات الدفع والقياس:

- يتضمن سعر الركائز توريد وتركيب الركائز وفقاً للمواصفات بما في ذلك توريد وتركيب وإزالة الركائز المؤقتة وسطrage الرفع وتجهيز السطح وصب الخرسانة والتثبيت بالجراوت وتنطية الالتزامات الفنية والتعاقدية للمقاولين ويشمل الاختبارات الغير متنافقة و لا يشمل الاختبارات المختلفة حيث يتم المحاسبة على اختبارات الركائز بناءً منفصل.
- يجب قياس الركائز بالوحدة لكل نوع من الركائز.

١٢-١ القسم (١٢): فوائل التمدد

أساسيات الدفع والقياس:

- يغطي سعر فوائل التمدد للمنشآت الساندنة تحت سطح الأرض، كافة النفقات المطلوبة لتوريد وتركيب الفوائل بما في ذلك المواد وسدادات المياه والمرتكزات ومانعات التسرب ومانثات المسام والملاط بالإضافة إلى كافة اختبارات رقابة الجودة المطلوبة لثلاثية متطلبات التزامات المقاولين الفنية والتعاقدية.
- يجب قياس فوائل التمدد بالمتر الطولي عند الخطوط المركزية للفوائل المنفذة.
- يغطي سعر مانثات الفوائل بين الأعمدة الخرسانية أو المقاطع الصندوقية عند فوائل التمدد (للهيكل العلوي) بالمتر المربع، كافة النفقات المتعلقة بتوريد وتركيب مانثات الفوائل بما في ذلك المواد المانعة للتسرب الخارجي وكذلك كل ما هو مطلوب لاستيفاء التزامات المقاول الفنية وال التعاقدية.

١٣-١ القسم (١٣): تصريف مياه الأمطار

أساسيات الدفع والقياس:

- تجهيز وتركيب تصريف مياه الأمطار المكون من إطار من الصلب المثبت على الخرسانة وغطاء متحرك من الصلب المجلفن تغطي كافة الجوانب وغطاء علوي.
- يجب أن يتضمن سعر المتر الطولي الجراب التي تمر عبر أرضية الخرسانة المسلحة، وأنبوب الصلب المجلفن المتعلق بالتصريف بطول يصل إلى أعلى الطابق الأرضي بمقدار ٣٠ سم مع الحاملات "الشماعات" الازمة.
- يجب أن يتضمن السعر أيضاً عزل الأنابيب وأجزاء الصلب وفقاً للمواصفات والطلاء.

١٤-١ القسم (١٤): رقابة الجودة وضمان الجودة والسلامة

أساسيات الدفع والقياس:

ما لم ينص على خلاف ذلك في قوائم الكميات أو في مستند عقد آخر، يجب اعتبار كافة النفقات المتعلقة بمراقبة الجودة وإجراءات ضمان الجودة والتدارير البيئية المتعلقة بالسلامة مدرجة في سعر العقد.

١٥-١ القسم (١٥): اختبارات تحمل البنية الفوقيّة للجسور (super structure)

أساسيات الدفع والقياس:

- يجب دفع اختبارات التحميل لكل مجموعة بحور تم اختبارها وقبولها. ويتضمن السعر التعويض الكامل عن كافة العمليات وتجهيز المعدات وأجهزة القياس والمواد وجميع العمالة والأدوات والنفقات الازمة لإنجاز العمل بشكل صحيح.



محضر استلام موقع

إنشاء كوبري النيل وكوبري البر الفربين في كم 840+116 حتى كم 119+360 ضمن كباري المسار بقطاع
العاصمة الإدارية الجديدة بمشروع إنشاء الفنار الكهربائي السريع (المشنة- العاصمة الإدارية - العلمين
الجديدة - مطروح - الفيوم)


الله في يوم الثلاثاء الموافق 1/11/2022 وبناء على العدد رقم (467/2022/2023)، المؤرخ في 11/10/2022

الصادر للشركة بهذا الخصوص تواجد كلا من السادة الآتي أسمائهم :-

- 1- السيدة المهندسة/ جهاد محمد سعد ممثل الهيئة العامة للطرق والكباري (طرف اول)
- 2- السيد المهندس / احمد السعيد السيد ممثل الهيئة العامة للطرق والكباري (طرف اول)
- 3- السيد المهندس / سيد احمد دسوقي مدير مشروع (مكتب الاستشاري) - سيمسترا
- 4- السيد المهندس / رضا أمين علي ممثل شركة المسعداء للتشييد والبناء (طرف ثانى)

وقد قام الطرف الاول بتسليم الطرف الثاني موقع العملية عليه خالي من أي موائق ظاهرية تمنع المدح في
التنفيذ وقد تم التنبيه على الطرف الثاني بالالتزام بجميع بنود التعاقد وموانئه الشفينة العامة للطرق
والكباري بالبرنامج الزمني بحيث تهو الاعمال بعد (عامين) من تاريخ محضر استلام الموقع.
وقد تم معافاة الموقع من قبل الشركة معافاه منافية للجهالة .
وقد تكرر هذا المحضر من بذلك وتسليم كل طرف صورة من هذا المحضر وذلك للعمل بها .

التوقيعات :



- السيدة المهندسة
- ممثل الهيئة العامة للطرق والكباري (طرف اول)
- السيد المهندس
- ممثل الهيئة العامة للطرق والكباري (طرف اول)
- السيد المهندس
- مدير مشروع (مكتب الاستشاري) - سيمسترا
- السيد المهندس
- ممثل شركة المسعداء للتشييد والبناء (طرف ثانى)

